الأمم المتحدة

A/HRC/WG.6/10/PRY/1

الجمعية العامة

Distr.: General
15 November 2010
Arabic
Original: Spanish

مجلس حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل
الدورة العاشرة
جنيف، ٢٤ كانون الثاني/يناير – ٤ شباط/فبراير ٢٠١١

تقرير وطني مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١

باراغواي*

* استُنسخت هذه الوثيقة كما وردت، وليس في محتوياتها ما يعني التعبير عن أي رأي من جانب الأمانة العامة للأمم المتحدة.

(A) GE.10-17493 301210 311210

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً – المنهجية

١- تولت إعداد هذا التقرير وزارة الخارجية، إلى جانب وزارة العدل والعمل، بصفتها الجهة المنسقة لشبكة حقوق الإنسان التابعة للسلطة التنفيذية (شبكة حقوق الإنسان)، وبالتعاون مع السلطة القضائية، والسلطة التشريعية، والنيابة العامة، والمحكمة الانتخابية العليا.

٢- وشارك المجتمع المدني ومكتب أمين المظالم في عملية التشاور وأعربا عن آرائهما وملاحظاتهما. ونُشرت في صفحات إنترنت تابعة للدولة معلومات عن عملية إعداد التقرير الوطني المقدم في إطار الاستعراض الدوري الشامل.

ثانياً – السياق العام

٣- أتاح الانفتاح الديمقراطي (عام ١٩٨٩) الذي أعقب ٣٥ سنة من الديكتاتورية إعادة تشكيل الهياكل السياسية والمؤسسية في البلد واعتماد دستور وطني جديد في عام ١٩٩٢. وأقرّ هذا الدستورُ كأسلوب للحكم نظاماً ديمقراطياً تمثيلياً يقوم على التشارك والتعددية والاعتراف بكرامة الإنسان وضمان الاحترام التام لحقوقه. وفي عام ٢٠٠٨، ولأول مرة منذ إرساء الديمقراطية، حدث تناوب سياسي على الحكم عن طريق الاقتراع العام.

ثالثاً – الإطار العام القانوني والمؤسسي لتعزيز وحماية حقوق الإنسان

٤- جمهورية باراغواي دولة اجتماعية تشكل كلاً موحداً لا يتجزأ في ظل نظام لا مركزي يقوم على سيادة القانون. وينقسم إقليمها إلى ١٧ محافظة، تنقسم بدورها إلى بلديات تتمتع في الحدود التي ينص عليها الدستور باستقلالية سياسية وإدارية وتشريعية فيما يتعلق بإدارة شؤونها المحلية وبتحصيل واستثمار مواردها. ووفق تعداد سكاني أجري في عام ٢٠٠٢، كان عدد سكان باراغواي يبلغ آنذاك ١٩٨ ١٦٣ ٥ نسمة[١]، وكان عدد الإناث حينها أكثر قليلاً من عدد الذكور؛ وارتفع عدد السكان في عام ٢٠٠٩ ليبلغ ١٠٣ ٢٧٣ ٦ نسمة[٢].

٥- والشعب في باراغواي هو من يختار الحكومة عن طريق اقتراع دوري مباشر. ويمارَس الحكم عن طريق السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، التي تعمل وفق نظام يقوم على فصل السلطات وتوازنها والتنسيق فيما بينها ومراقبة بعضها البعض.

٦- ودستور باراغواي دستور ديمقراطي يضمن حقوق الإنسان. وهو يعترف بالحقوق الأساسية الملازمة لكرامة شخص الإنسان، ويرسي نظاماً لضمان الحماية القانونية لهذه الحقوق وممارسة رقابة فيما يتعلق بها. وتتوافق هذه الحقوق مع حقوق الإنسان الدولية كما ترد في الصكوك التي صدقت عليها باراغواي [٣].

ألف – الأجهزة الحكومية المسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

٧- نص المرسوم ٠٩/١٧٣٠ على إعادة تنظيم الوزارة المنتدبة المكلفة بالعدل وحقوق الإنسان، التابعة لوزارة العدل والعمل، التي تشرف على شبكة حقوق الإنسان. وقد أنشئت هذه الشبكة بموجب المرسوم رقم ٠٩/٢٢٩٠ للاضطلاع بدور التنسيق والربط فيما بين السياسات والخطط والبرامج التي تعدها السلطة التنفيذية من أجل تحسين آليات تعزيز وحماية وضمان إعمال حقوق الإنسان، ولإبراز الأنشطة القائمة على الحقوق والاضطلاع بأنشطة أخرى من قبيل ما يلي: وضع الخطة الوطنية لحقوق الإنسان؛ وإعداد تقرير سنوي عام مبوب وفق فصول مواضيعية؛ والسهر على احترام وضمان تطبيق الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان؛ والمشاركة في عمليات إعداد التقارير التي تقدم إلى هيئات حقوق الإنسان، وغير ذلك[٤].

٨- وأُنشئت ضمن هيكل الدولة العديد من الأجهزة المعنية بحقوق الإنسان كجزء من شبكة حقوق الإنسان[٥]، التي تشارك فيها أيضاً إدارة حقوق الإنسان – التابعة للسلطة القضائية، فضلاً عن النيابة العامة.

٩- وقد وضعت شبكة حقوق الإنسان خطة عمل للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ جاءت تعبيراً عن عزم الدولة الراسخ على الوفاء بالتزاماتها في هذا المجال من خلال ضمان الاحترام الكامل للحقوق الأساسية. والخطة نتاج تعاون بين المؤسسات أتاح تحديد أولويات العمل. وقد قدمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان الدعم الفني في هذا الصدد استجابةً لطلب من رئيس الجمهورية عند توليه الحكم.

١٠- والهدف الاستراتيجي لخطة حقوق الإنسان هو إتاحة التدريب ووضع إطار مؤسسي للموارد البشرية للحكومة. ففي عام ٢٠١٠، نظمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان دورتين لتقديم تدريب مدته ١٠ أيام إلى ٨٠ موظفاً؛ وتناولت الدورتان الآليات الدولية لحقوق الإنسان ونظام الاستعراض الذي تشرف عليه هيئات المعاهدات. وتماشياً مع الخطة، سعت وزارة الخارجية إلى وضع أسس نظام لرصد ومتابعة صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان من خلال تنظيم اجتماعات موائد مستديرة بشأن إعداد التقارير الموجهة إلى الهيئات التالية: لجنة القضاء على التمييز العنصري، ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ولجنة الحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية، واتفاقية مناهضة التعذيب، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم. وإضافة إلى ذلك، أدرجت حقوق الإنسان كمادة إلزامية في التدريب الذي يتلقاه كل من يرغب في الانضمام إلى السلك الدبلوماسي والقنصلي والارتقاء فيه.

١١- وتعتزم الدولة كذلك تعزيز البنية الداخلية لشبكة حقوق الإنسان وتزويدها بالموارد المؤسسية. ويجري أيضاً بحث إنشاء مؤسسة ذات مركز وزاري لتشرف على قطاع العدالة وحقوق الإنسان، إلى جانب استحداث نظام لمؤشرات حقوق الإنسان، الأمر الذي سيتطلب أيضاً تعزيز النظام الإحصائي الوطني.

١٢- وأنشأت السلطة القضائية مكتباً لحقوق الإنسان (القرار رقم ٠٠/٧٥٩)، وهو هيئة فنية وإدارية تعرف باسم 'وحدة حقوق الإنسان' وتضطلع بولاية واسعة أسندت إليها بموجب القانون رقم ٣١ /٠٢[٦]. وتعمل الوحدة من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان في مجال القضاء من خلال التعاون مع عدد من الجهات الحكومية وغير الحكومية. وتركز الوحدة أساساً على إقامة العدل في عدد من المجالات ذات الأولوية المتعلقة بما يلي: الأطفال والمراهقون، والقضايا الجنسانية، وقضايا الشعوب الأصلية، والنظم الدولية لحماية حقوق الإنسان (الأمم المتحدة - منظمة الدول الأمريكية)، والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والأشخاص المعرضون لأوضاع هشة أو الأشخاص ذوو الإعاقة، والاتصال.

١٣- ويشمل عمل الوحدة فيما يشمله تهيئة مواد حقوق الإنسان من أجل تشجيع المحاكم على الرجوع في قراراتها إلى الصكوك الدولية المتعلقة بهذا المجال. ومن المنشورات التي تجدر الإشارة إليها ما يلي: خلاصة وافية لتشريعات حقوق الإنسان المتعلقة بذوي الإعاقة، ومؤلفات عن 'العنف الجنساني'، و'حقوق الشعوب الأصلية وحقوق الإنسان'، وقرص مدمج يحتوي على مواد تتناول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ونشرات إعلامية بشأن حقوق الشعوب الأصلية وحقوق النساء العاملات، طُبع منها ١ ٥٠٠ نسخة.

١٤- وتضم النيابة العامة مديريةً تمد المدعين العامين على الصعيد الوطني بدعم فني في هذا المجال. وبموجب المقرر رقم ٠١/١١٠٦، لا تُسند قضايا جرائم حقوق الإنسان إلا إلى المدعين العامين المكلفين بالقضايا الجنائية.

١٥- والهدف الأول الذي تسعى مديرية حقوق الإنسان إلى تحقيقه هو منع الجرائم التي تطال حقوق الإنسان، مع التركيز على جرائم مثل التعذيب، والإيذاء الجسدي عند الاضطلاع بوظيفة عمومية، وانتزاع الأقوال بالقوة، وأخذ الرهائن، واضطهاد الأبرياء، والإبادة الجماعية وجرائم الحرب. وخلال السنوات الأربع الماضية، فُتح ١ ٠٧٢ تحقيقاً في أنحاء البلد بشأن حالات زعم أنها تنطوي على انتهاكات لحقوق الإنسان.

١٦- وتتألف السلطة التشريعية من مجلس الشيوخ ومجلس النواب، اللذين يضمان لجنة دائمة لحقوق الإنسان مكلفة بدراسة مشاريع القوانين المتعلقة بهذا الموضوع. وأهم الصكوك التشريعية التي اعتمدت هي: القوانين رقم ٠٦/٣٠٧٥ و٠٨/٣٦٠٣ و٠٩/٣٨٥٢، المعدِّلة للقانون رقم ٩٦/٨٣٨ المتعلق بتعويض ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبت خلال الحكم الديكتاتوري في الفترة من عام ١٩٥٤ إلى عام ١٩٨٩، والقانون رقم ٠٧/٣٢٣٢ المتعلق بتقديم الدعم الائتماني إلى المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية (المجتمعات الأصلية)،

والقانون رقم ١٠/٤٠١٣ الذي يُنظم ممارسة الحق في الاستنكاف الضميري من الخدمة العسكرية الإلزامية وينشئ خدمة مدنية بديلة.

١٧- وينص الدستور على إنشاء وظيفة أمين المظالم، وهو مفوض برلماني مسؤول عن الدفاع عن حقوق الإنسان وتوجيه شكاوى المواطنين وحماية المصلحة العامة[٨]. ويشرف أمين المظالم على ٢١ مكتباً في العاصمة و٢٤ مكتباً في داخل البلد، لكن عدة من هذه المكاتب ليس لها مقر خاص بها لأسباب تتعلق بالميزانية. ويمثل توطيد بنية هذه المكاتب من أجل الاستجابة لاحتياجات المواطنين تحدياً تواجهه الدولة.

باء - التزامات باراغواي المتعلقة باحترام القانون الدولي لحقوق الإنسان

١٨- اعتمدت باراغواي معظم صكوك حقوق الإنسان الدولية، وسنت قوانين لإنشاء إطار قانوني مناسب لتنفيذها على نحو فعال. وصدّقت في السنوات الأخيرة على الصكوك التالية: اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية، والاتفاقية الدولية لقمع ومعاقبة جريمة الفصل العنصري، والبروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، واتفاقيتا منظمة العمل الدولية رقم ١٥٦ ورقم ١٨٧ والاتفاقية المتعلقة بالعمل البحري. ويجري وضع الصيغة النهائية لمشروع قانون بشأن تنفيذ النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

١٩- واستطاعت باراغواي حتى الآن، تماشياً مع جدول أعمالها الدولي، وسعياً منها إلى تدارك التأخير الحاصل في هذا المجال، أن تفي تقريباً بجميع التزاماتها المتعلقة بتقديم تقارير إلى هيئات معاهدات الأمم المتحدة. وهذا دليل على الإرادة السياسية للحكومة، التي تسعى إلى ضمان إعمال حقوق الإنسان واحترامها وتعزيزها والوفاء بالتزامات البلد تجاه المجتمع الدولي في هذا المجال.

٢٠- وبموجب المرسوم رقم ٠٩/١٥٩٥، أنشأت السلطة التنفيذية اللجنة المشتركة المؤسساتية المكلفة بتنفيذ القرارات الدولية، التي يتولى مكتب المدعي العام للجمهورية مسؤولية تنسيق أعمالها. وتعنى اللجنة باتخاذ تدابير لضمان تنفيذ الأحكام الدولية الصادرة عن محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان وتوصيات لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وفيما يتعلق بقضايا التعويضات، يشار إلى دفع تعويضات في قضايا من بينها ما يلي: قضية أوغوستين غوابورو، ٠٨٥ ٣٨٠ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة (دولار)؛ وقضية المجتمع الأصلي يايكي أكسا، ٧٦٠ ٥٣٦ دولاراً؛ وقضية المجتمع الأصلي ساوهوياماكسا، ٢١٧ ٢٨١ دولاراً؛ قضية معهد إعادة تربية القصر، ٤٩٩ ١٣٣ ٣ دولاراً.

جيم – مكانة القانون الدولي لحقوق الإنسان في النظام القانوني الداخلي

٢١- أصبحت المعاهدات الدولية التي اعتمدها مجلس الكونغرس بقانون وجرى تبادل صكوك التصديق عليها أو إيداعها جزءاً من النظام القانوني الداخلي، حيث تأتي في مرتبة تلي مباشرة مرتبة الدستور. ولا يجوز تعديل الأحكام الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان إلا من خلال الإجراءات التي تحكم إدخال تعديلات على الدستور.

رابعاً – التدابير المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان التي ارتكبها النظام العسكري

٢٢- أنشئت لجنة الحقيقة والعدالة[٩] بموجب القانون رقم ٠٣/٢٢٢٥. واللجنة مسؤولة عن التحقيق في الأفعال التي ارتكبها وكلاء تابعون للدولة أو هيئات شبه حكومية في الفترة الممتدة بين عامي ١٩٥٤ و٢٠٠٣ والتي شكلت أو يمكن أن تكون قد شكلت انتهاكات لحقوق الإنسان، وعن صياغة توصيات من أجل اتخاذ التدابير اللازمة لتجنب تكرار مثل تلك الأفعال. وبدأت اللجنة عملها بالاعتماد على ميزانية أولية قدرها ٣٨١ ١٩٩ دولاراً، وهي ميزانية زيدت في السنوات اللاحقة لتبلغ ٤٦٣ ٥١٥ دولاراً في المتوسط.

٢٣- وقُدِّم تقرير لجنة الحقيقة والعدالة النهائي المعنون "لكي لا يتكرر ما حدث" إلى ممثلي السلطات الثلاث في الدولة في احتفال نظم في عام ٢٠٠٨؛ وأُعلن في المرسوم رقم ٠٩/١٨٧٥ أن التقرير خطوة تخدم المصلحة الوطنية. وعملاً بالتوصيات الواردة فيه، استَحدثت وزارة التعليم والثقافة دورات تدريبية للمدرسين بشأن موضوع الاستبداد في التاريخ الحديث لباراغواي، وأُدرج هذا الموضوع في المناهج الدراسية الرسمية خدمة للتثقيف والتوعية بحقوق الإنسان. ولا تزال الدولة تواجه تحدياً يتمثل في إحراز تقدم نحو تنفيذ التوصيات الأخرى الواردة في التقرير.

٢٤- وتواصل النيابة العامة، بالتعاون مع وزارة الداخلية والمديرية العامة المكلفة بالحقيقة والعدالة والإنصاف، وهي وكالة تابعة لمكتب أمين المظالم، بذل جهودها للعثور على الأشخاص الذين اختفوا خلال فترة الديكتاتورية، وأخذ عينات دم من الأقارب لأغراض تحديد الهوية والجبر. وعُثر في مقر الوحدة الخاصة للشرطة الوطنية، الذي كان يضم أحد أكبر مراكز التعذيب آنذاك، على عظام من سبع جثث أمكن تحديد السمات الجينية الكاملة لثلاث منها.

٢٥- ومن أجل حفظ وإحياء الذاكرة التاريخية، يشرف جهاز القضاء على متحف العدالة ومركز وثائق وأرشيف الدفاع عن حقوق الإنسان، المعروف باسم أرشيف الإرهاب. وهو يضم وثائق ضُبطت في إدارة تحقيقات الشرطة خلال التحقيقات القضائية التي أجريت في عام ١٩٩٢. وأعيد تنظيمه في إطار مشروع CONMEMORIA (٢٠٠٧) الذي شمل تعزيز المركز ونقله إلى مقر جديد.

٢٦- ومن أجل تقديم الدعم الطبي والنفسي إلى ضحايا النظام العسكري وأقاربهم، وُقع اتفاق بين المديرية العامة للحقيقة والعدالة والإنصاف ووزارة الصحة العامة والرعاية الاجتماعية لاستحداث هيئة لحفظ الجينات من أجل تحديد هوية المحتجزين والمختفين والأشخاص الذين أعدموا خارج نطاق القضاء.

خامساً - الحقوق المدنية والسياسية

ألف - التحديث الشامل لنظام إقامة العدل

١- إصلاح نظام العقوبات

٢٧- عرف التشريع الجنائي والإجراءات الجنائية تغيرات منذ عام ١٩٩٧. وكرّس اعتماد القانون رقم ٩٧/١١٦٠ المتعلق بقانون العقوبات المبادئ المتعلقة بمسألة الشرعية والإدانة والتناسب، فضلاً عن مبدأ افتراض البراءة.

٢٨- وحُددت فئات جديدة من الجرائم من قبيل العنف المترلي، وسفاح المحارم، والاعتداء الجنسي، والاعتداء الجنسي على الأطفال والأشخاص غير القادرين على الدفاع عن أنفسهم، والاتجار بالبشر. وتضمن القانون رقم ٠٨/٣٤٤٠ تعديلاً لأسلوب التعامل مع عدد من فئات الجرائم من حيث العقوبات المنطبقة عليها وتصنيفها.

٢٩- واعتمد بموجب القانون رقم ٩٨/١٢٨٦ (قانون الإجراءات الجنائية) نظامُ الاتهام بدلاً من نظام التحقيق؛ ونص هذا القانون على ضمان الحرية والسلامة الشخصية واحترام الإجراءات القانونية الواجبة، فضلاً عن تنصيب قضاة للإشراف على تطبيق الضمانات القانونية، في إطار محاكم متوسطة الدرجة، وقضاة معنيين بإنفاذ العقوبات، ودوائر نيابة عامة معنية بالقضايا العادية والاستثنائية. وتجدر الإشارة إلى أن مشروع القانون الرامي إلى جعل تعريف جرائم التعذيب والاختفاء القسري منسجماً مع التعريف الذي يرد في الصكوك الدولية التي صدقت عليها باراغواي لا يزال لم يعتمد بعد.

٢- العدالة الجنائية المطبقة على المراهقين

٣٠- ينص قانون الإجراءات الجنائية على قواعد متعلقة بالتحقيق في الجرائم التي يرتكبها المراهقون (من ١٤ إلى ١٨ سنة) وبمحاكمتهم، وفقاً لقانون الطفولة والمراهقة - الجزء الخامس المتعلق بالجنح الجنائية، الأمر الذي يمثل خطوة إلى الأمام.

٣١- وأُحدثت مكاتب لأمين المظالم، ومكاتب للمدعين العامين، ومحاكم، ومحاكم استئناف، وهيئات وصاية، ومحاكم مختصة بقضايا الأطفال والمراهقين. ومع ذلك لا تزال ثمة حاجة إلى تعيين المزيد من القضاة في هذا المجال.

٣- العدالة الجنائية المتعلقة بالمجتمعات الأصلية

٣٢- يقر الدستور بحق المجتمعات الأصلية في أن تطبق طواعية قوانينها العرفية في القضايا المتعلقة بها، شريطة ألا تقوض تلك القوانين الحقوق الأساسية المنصوص عليها في الدستور. ويوضع القانون العرفي للمجتمعات الأصلية في الاعتبار في حالات تنازع الاختصاص.

٣٣- وينص قانون الإجراءات الجنائية على إجراء يتبع في سياق الجرائم المتعلقة بالشعوب الأصلية. ويُشترط حضور مستشار متخصص في شؤون هذه المجتمعات أثناء مرحلة التحقيق السابقة للمحاكمة[١٠].

٤- القضاء العسكري

٣٤- ينص الدستور على إنشاء المحاكم العسكرية ويقصر اختصاصها على الجرائم العسكرية وأوجه التقصير التي ترتكب خلال الخدمة الفعلية، باستثناء حالات النزاع المسلح الدولي.

٣٥- وتنص التشريعات العسكرية الحالية، التي يرجع تاريخها إلى ما قبل الدستور، على عقوبة الإعدام في عدد من الجرائم، خصوصاً في زمن الحرب، وعلى نظام إجراءات جنائية تقوم على التحقيق، خلافاً لنظام الإجراءات الساري حالياً الذي يقوم على الاتهام[١١]. ومع أن تطبيق الإجراءات الواجبة في الممارسة - وفقاً للضمانات الدستورية - يتيح التخفيف من وطأة هذا النظام، فإن تحدي إصلاح نظام القضاء العسكري لا يزال قائما.

٣٦- وتجدر الإشارة إلى أن الجنح العادية التي يرتكبها العسكريون تعرض، وفقاً للدستور، على المحاكم العادية.

٥- الوصول إلى العدالة

٣٧- اعتمدت السلطة القضائية خطة استراتيجية للفترة ٢٠٠٥-٢٠١٠ بهدف ضمان استقلالية القضاء وجدارته وموثوقيته وشفافيته وتبوُّئه منزلة مرموقة، بالاعتماد على قضاة وموظفين يتسمون بالكفاءة والفعالية وقادرين على تقديم خدمة ذات نوعية ممتازة في أوانها، بما يتيح الوصول إلى العدالة بدون تمييز ضمن إطار يحترم الضمانات القانونية. وتقوم الخطة على محورين اثنين أولهما الحكم القضائي، وثانيهما الإدارة القضائية والتنظيم الإداري[١٢].

٣٨- وأقرت المحكمة العليا بموجب قرارها رقم ٠٨/٥١٧ خدمة المساعدين القضائيين في ٨ محافظات و٦١ مقاطعة. ويتيح هؤلاء المساعدون قنوات اتصال بين العدالة والمجتمع، كما يؤدون في الوقت ذاته دوراً على صعيد التثقيف المدني والقانوني والوقاية. وحتى أيار/مايو ٢٠١٠، بلغ

عدد المساعدين القضائيين ٧٨٢ مساعداً (منهم ٢٩٢ مساعدة قضائية)، وقدم هؤلاء خدماتهم إلى ١٤٠ ٠٠٠ شخص في سياق ٢ ٤٣٢ قضية. وإضافة إلى ذلك، جرى توسيع نطاق خدمة الوساطة القضائية لتشمل ١٤ بلدة أخرى في باراغواي، وأنشئت في عام ٢٠١٠ أمانة القضايا الجنسانية ضمن هياكل المحكمة العليا لتتولى ضمان مراعاة حقوق المرأة وتناولها ضمن الإطار المؤسسي لإقامة العدل.

٣٩- وينص الدستور على الاستقلالية المالية للقضاء ويضمنها؛ ويتلقى هذا القطاع ما لا يقل عن ٣ في المائة من ميزانية الحكومة المركزية. وفي عام ٢٠١٠ بلغت ميزانية السلطة القضائية ٧,٤٧ في المائة من ميزانية الحكومة المركزية. ورُصدت موارد هذه الميزانية للمحكمة العليا ومكتب المحامي العام والمحكمة الانتخابية العليا ومجلس القضاء ومجلس التحقيق مع القضاة.

٤٠- وتتمثل مهام مكتب المحامي العام في ضمان مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة والحماية الفعالة لحقوق الإنسان في نطاق اختصاصاته. ويضم المكتب ١٩٢ محامياً عاماً موزعين على جميع أنحاء البلد، ويتناول معظمهم قضايا تتعلق بالقانون الجنائي. وفي عام ٢٠٠٧-٢٠٠٩ قدم المكتب مساعدة قانونية في ٨٠٠ ٧٩ قضية، وهو ما يمثل تحدياً يستدعي تعزيز المؤسسة لتتمكن من الاضطلاع بعملها على نحو فعال.

٤١- وأنشأت النيابة العامة بموجب القرار رقم ٩٨/١٨٤ إدارة مساعدة الضحايا التي تقدم دعماً شاملاً يلبي الاحتياجات النفسية والاجتماعية والقانونية للضحايا. وقدمت الإدارة منذ عام ٢٠٠٧ الدعم إلى ٣١ من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

٤٢- وفي عام ١٩٩٣، أنشئت وحدة حقوق المجموعات العرقية من أجل ضمان تنفيذ التشريعات المتعلقة بحقوق هذه الفئات وحمايتها في سياق إقامة العدل؛ وحُوّلت الوحدة بموجب القرار ٩٨/١٨٥ إلى إدارة شؤون الشعوب الأصلية لتمكينها من تقديم الدعم الفني إلى موظفي النيابة العامة فيما يتصل بضمان تنفيذ أحكام محددة وطنية ودولية متعلقة بقضايا الشعوب الأصلية، ومن العمل كجهة تقدم المشورة الفنية في المسائل ذات الصلة بأفراد المجتمعات الأصلية، سواء كانوا ضحايا أو جناة في قضايا جنائية.

٤٣- وقد وضعت الإدارة مجموعة من التعليمات الإلزامية المتعلقة بتسجيل الشكاوى وبعمل موظفي النيابة العامة، والتي ووفق عليها بموجب القرار رقم ٠٩/٣٩١٨. وتنص هذه التعليمات على وجوب إبلاغ الإدارة فوراً بأي قضية تتعلق بأفراد من المجتمعات الأصلية. وزودت الإدارة منذ عام ٢٠٠٩ بالموارد البشرية اللازمة وأُفردت لها مكاتب خاصة بها.

٤٤- وتضم هيئة النيابة العامة مركز تدريب يتلقى فيه موظفوها تدريباً يركز على قضايا الأطفال والقضايا الجنسانية وحقوق الإنسان والقانون الجنائي والإجرائي؛ وفي كل عام يتلقى ٣ ٠٠٠ موظف تدريبهم في المركز. وتتمتع هيئة النيابة العامة بالاستقلالية الوظيفية

والإدارية عملاً بالقانون رقم ٠٠/١٥٦٠، علماً أن ميزانيتها قد ارتفعت بنسبة ٢٦ نقطة مئوية بين عامي ٢٠٠٧ و٢٠١٠.

٤٥- وفيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي وقعت في فترة الحكم الديكتاتوري، فقد عُرض معظم المسؤولين عن ارتكاب هذه الانتهاكات على المحاكم. وقُدّم التعويض ولا يزال إلى ضحايا تلك الانتهاكات وفقاً للقانون رقم ٩٦/٨٣٨.

٦- الأمن العام

٤٦- أكملت وزارة الداخلية صياغة الوثيقة الأساسية للسياسة الوطنية في مجال الأمن العام، التي تشمل المحاور التالية: المشاركة المدنية، وحقوق الإنسان، والعنف الجنساني، والجهود المبذولة لمكافحة الإفلات من العقاب، فضلاً عن الاتصال. وسوف تعمم الوثيقة على نطاق واسع وتناقش مع الفاعلين السياسيين والاجتماعيين والأكاديميين من أجل زيادة صقلها. والتحدي الرئيسي في سياق تنفيذها هو إشراك جميع الفاعلين، باعتبار أن الأمن العام هو عماد الحكم الديمقراطي.

٤٧- وأنشأت وزارة الداخلية والشرطة الوطنية دوائر معنية بحقوق الإنسان من أجل تعزيز تدابير تنفيذ سياسات حقوق الإنسان وإعمال خططها وبرامجها. وشملت الإجراءات المضطلع بها تقديم الدعم في سياق الإجراءات المتعلقة بالمحتمعات، ورصد ظروف الاحتجاز في مراكز الشرطة، وجعل التشريعات المحلية متماشية مع معايير حقوق الإنسان، ووضع بروتوكولات إجرائية لعمليات الشرطة، والمساءلة، وتلقي الشكاوى وتوجيهها ومتابعتها.

٤٨- وقد وافقت الشرطة الوطنية[١٣] على بروتوكول بشأن أساليب التدخل في سياق عمليات الطرد الواسعة النطاق، وهي أساليب تكرس إجراءات يجب أن يراعيها أفراد الشرطة عند إنفاذ قرارات المحاكم، وتركز على مبدأ التفاوض والحوار والوساطة والامتناع عن استخدام القوة وحماية الأشخاص المعرضين للخطر توخياً لتخفيف التصادم، وتيسير الانفراج السلمي، وتلبية احتياجات الأشخاص المعنيين. وتفيد بيانات الشرطة بأنها تدخلت في الفترة بين عامي ٢٠٠٨ و٢٠١٠ في ٩٨ حالة طرد تتعلق بـ ١ ٠٦٦ أسرة، حيث جرت هذه التدخلات في جو من الحوار والتفاوض، الأمر الذي يمثل تغيراً ملحوظاً مقارنة بالسنوات السابقة.

٤٩- وتنفذ الشرطة الوطنية برنامجاً لتثقيف موظفيها في مجال حقوق الإنسان[١٤]؛ ويطبق البرنامج، الذي يشمل ٢٢٤ ساعة من المحاضرات، في مختلف مستويات تدريب الشرطة. وثمة برنامج آخر للتدريب المستمر في مجال حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية المطبقة في سلك الشرطة يشمل ٨٠ ساعة من المحاضرات. وتدير وزارة الداخلية برنامجاً لإتاحة أحدث المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان ذات الصلة بأعمال الشرطة، وهي معلومات تركز على

حماية المستضعفين. وبفضل مساعدة من اللجنة الدولية للصليب الأحمر، يتلقى في كل عام عدد من أفراد الشرطة تدريباً يؤهلهم ليصبحوا مدربين.

٥٠- وعززت قوات الشرطة نظمها الخاصة بالرصد[١٥]، عن طريق مد إدارة الشؤون الداخلية ومديرية العدالة في سلك الشرطة[١٦] بمزيد من الموارد البشرية والمادية والقانونية والوظيفية، وجعل المساءلة جانباً إلزامياً في أعمال الشرطة. ونتيجة لذلك، ففي عام ٢٠٠٩، اتّخذت إجراءات في ٣٧ قضية متعلقة بأفراد شرطة تسببوا في إيذاء جسدي أثناء تأديتهم لواجباتهم، وعوقب ٣٤ فرداً منهم. وعملاً بتوصية لجنة مناهضة التعذيب، استحدث نظام للتسجيل الإلزامي للأشخاص المحتجزين داخل مفوضيات الشرطة بالاعتماد على سجلات مختومة ومرقمة، وذلك من أجل مراقبة مدى احترام القواعد الإجرائية[١٧].

٥١- والجدير بالذكر أنه في أيار/مايو ٢٠١٠ أعلن بموجب القانون رقم ١٠/٣٩٩٤ عن حالة طوارئ لمدة ٣٠ يوماً في مقاطعات كونسبسيون، وسان بيدرو، وبريسيدينتي هايز، وأمامباي، وألتو باراغواي رداً على اضطرابات خطيرة تسببت فيها عصابات إجرامية تنشط في تلك المناطق، الأمر الذي كان يهدد سير العمل العادي للهيئات الدستورية واحترام حياة الأشخاص وحريتهم وحقوقهم وممتلكاتهم[١٨].

٥٢- وقد كانت الحكومة حريصة على عدم فرض قيود على الحقوق الأساسية المحددة في حالة كهذه[١٩]. وعممت شبكة حقوق الإنسان معلومات عن نطاق تطبيق القانون السالف الذكر، وفتحت مكاتب دائمة للرصد، بالتعاون مع السلطات المحلية[٢٠] من أجل تقديم التوجيهات وتلقي الشكاوى. ولم تقدم أية شكاوى ضد قوات الأمن[٢١] بشأن حصول انتهاكات لحقوق الإنسان.

باء - مرافق الاحتجاز

١- السجون

٥٣- نظراً إلى أن تاريخ تأسيس نظام السجون في البلد يرجع إلى سبعينات القرن العشرين، فقد اعتمدت السلطة التنفيذية المرسوم رقم ٤٦٧٤ المؤرخ تموز/يوليه ٢٠١٠ كخطوة أولى في عملية إصلاح السجون. وأُحدثت بموجب المرسوم لجنة وطنية تضم أعضاء من النظام القضائي وغيرهم من الأشخاص لمراجعة نظام السجون في ضوء المعايير المعاصرة لمعاملة الأشخاص المحرومين من حريتهم.

٥٤- وتعمل وزارة العدل من أجل وضع خطة لتحسين معاملة المحتجزين وتعزيز البنية التحتية للسجون. ويوجد في البلد ١٥ سجناً للبالغين تتسع إجمالاً لاستقبال ٥ ١٤٦ معتقلاً، علماً أنها تضم حالياً ٦ ٣٦٧ معتقلاً (٦٩ في المائة منهم ينتظرون محاكمتهم، و٣١ في المائة

مدانون). وفي عام ٢٠٠٩ أجري تعداد لنزلاء السجون، وخضعوا جميعهم لفحص صحي يرمي إلى جمع بيانات من أجل وضع خطط ومشاريع لإصلاح شامل للنظام.

٥٥- واستُثمرت موارد في تشييد مبان جديدة وتحسين المرافق في عدة سجون، بما في ذلك السجون الموجودة في بيدرو خوان كاباليرو، وإمبوسكادا، وكورونيل أوفيدو، وإسبيرانزا إندوستريال. ويُنفذ برنامج للتعليم الأساسي الثنائي اللغة في اثنين من السجون بهدف محو الأمية في صفوف البالغين[٢٢].

٥٦- وتتيح الدائرة الوطنية للارتقاء المهني، إلى جانب النظام الوطني للتدريب والتأهيل المهني، أنشطة لتعليم الشباب والبالغين بهدف دمجهم في المجتمع. ونُفِّذ برنامج الرعاية الصحية الأولية من أجل إتاحة التشخيص المبكر للأمراض في صفوف السجناء، وتحسين فرص حصولهم على الرعاية الطبية، وتلقينهم الإسعافات الأولية، ودُرِّب ٦٠ سجيناً ليسهموا في العملية كأفراد دعم.

٥٧- ونفذ برنامج نموذجي، عنوانه "المرأة في السجن"، في جناح *أمانيثر* في سجن النساء *كاسا ديل بوين باستور*؛ ويشمل البرنامج إصلاحات للبنية التحتية وتقديم دروس لتجديد معلومات الفريق الفني الذي يقدم المساعدة إلى الأمهات السجينات وأطفالهن[٢٣].

٥٨- وأجرى معهد باراغواي للشعوب الأصلية ووزارة العدل والعمل الاستطلاع الأول في صفوف المعتقلين من الشعوب الأصلية بشأن القيمة التي يعلقونها على تلقي تدريب مهني[٢٤]، ويقدم هذا التدريب (وفقاً للاستطلاع) إلى ٥٠ في المائة من المعتقلين المنحدرين من المجتمعات الأصلية والبالغ عددهم ٨٠ معتقلاً.

٥٩- وفي عام ٢٠٠٩ تلقت باراغواي زيارة من لجنة مناهضة التعذيب؛ وقد نُشر تقرير اللجنة إلى جانب معلومات عن التقدم المحرز في الاستجابة لتوصياتها. وقد قطع قانون إنشاء آلية لمنع التعذيب نصف المسار المؤدي إلى اعتماده، حيث وافق عليه مجلس الشيوخ. ومن جهة أخرى، ثمة حاجة إلى وضع برنامج وتنفيذه من أجل تقديم الدعم إلى الأشخاص الذين أمضوا مدة عقوبتهم، بهدف مساعدتهم على الاندماج مجدداً في المجتمع.

٢- مراكز التأهيل

٦٠- ينص الدستور على أن التدابير الاحتجازية تستلزم أن يودع المراهقون المحتجزون في مرافق خاصة مصممة لتلبية الأغراض التعليمية. ولتلبية هذا المطلب، بُنيت مراكز تأهيل في فيلاريكا، وسيوداد ديل إستي، وكونسبسيون، كما جرى تحسين البنية التحتية والمعدات في المراكز الأخرى بفضل استثمار مبلغ ٨٦٨ ٣٣٠ دولاراً خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، أي ما يمثل زيادة بنسبة ١٣ في المائة مقارنة مع العامين السابقين.

٦١- وتضم تلك المراكز وحدات تعليمية وورش للتدريب المهني تتيح تنفيذ برامج لمحو الأمية في جميع مراكز إعادة التأهيل؛ وقد التحق بهذه المراكز ٢٥٠ مراهقاً، ٤٠ في المائة منهم

من الأميين أو الأميين الوظيفيين، و٤٨ في المائة من مستوى الصف الرابع، و١٢ في المائة من مستوى التعليم الثانوي (المقدم عن بعد).

٦٢- وقُدِّم تدريب مهني عن طريق الدائرة الوطنية للارتقاء المهني، والنظام الوطني للتدريب والتأهيل المهني، وبرامج إنعاش العمل (prolabor) إلى ٨٨ في المائة من المراهقين المحتجزين. وإضافة إلى ذلك، نفذت الخطة التدريبية للفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، التي استهدفت ١٧٣ من موظفي مراكز التأهيل وركزت على قضايا حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين.

٦٣- وتجدر الإشارة إلى وجود حاجة إلى ضمان التنفيذ الفعال لسياسة الحكومة فيما يتعلق بالمراهقين الجانحين.

جيم - حقوق الشعوب الأصلية

٦٤- يقر القانونُ رقم ٨١/٩٠٤ المتعلق بالنظام الأساسي للمجتمعات الأصلية وتعديلاتُه بحقوق محددة للمجتمعات الأصلية وينص على إنشاء معهد باراغواي للشعوب الأصلية ليتولى الإشراف على السياسات المتعلقة بهذه الشعوب وتنسيق الإجراءات المتخذة بشأنها مع الأجهزة الأخرى في الدولة. وتجدر الإشارة إلى سَنّ قوانين شاملة لعدة قطاعات تُكمِّل جوانب معينة من النظام الأساسي السالف الذكر. وتَعزَّز المعهدُ في السنوات الأخيرة واستطاع تجاوز صورة الهشاشة التي كانت مقترنة به[٢٥].

٦٥- وأفاد التعداد الوطني للسكان والمساكن في المجتمعات الأصلية، الذي أجري في عام ٢٠٠٢، بأن البلد يضم ٢٠ شعباً أصلياً يمثلون نحو ٢ في المائة من إجمالي عدد السكان، وفي ذلك تنوع عرقي يثري ثقافة البلد. وفي عام ٢٠١٠، أحصى معهد باراغواي للشعوب الأصلية ٥٣٤ مجتمعاً أصلياً، ٤١٤ من هذه المجتمعات تتمتع بشخصية قانونية. ويبلغ عدد زعماء هذه المجتمعات المعترف بهم ١ ٢٣٤ زعيماً، تمثل النساء من بينهم نسبة ١ في المائة، أي ١٣ زعيمة؛ وتشير هذه النسبة إلى وجود تطور طفيف في هذا الصدد.

٦٦- وفيما يتعلق بالمشاركة وعملية التشاور التي جرت في السابق، يُذكر أن المجتمعات المحلية أنشأت جمعيات معترف بها بموجب القانون المدني للمشاركة فيما ينظم من أنشطة في إطار السياسات المتعلقة بالشعوب الأصلية ومشاريعها الاقتصادية. وبمبادرة من تلك الجمعيات، نُظِّمت بدعم من معهد باراغواي للشعوب الأصلية والأمم المتحدة حلقات عمل لبناء قدرات الأجهزة العمومية.

٦٧- ونظَّمت السلطة التشريعية، بالتعاون مع منظمة غير حكومية، حلقة دراسية بشأن التشاور مع الشعوب الأصلية وإشراكها، شارك فيها بفعالية زعماء من هذه الشعوب وخبراء من منظمة العمل الدولية. وبفضل الحلقة الدراسية يجري حالياً بحث بروتوكول بشأن آليات

التشاور يُتوقع تنفيذه في عام ٢٠١١. واستطاع أفراد من الشعوب الأصلية شغل مناصب انتخابية ضمن مجالس بلدية ومجالس المحافظات.

٦٨- وأُصدرت لأفراد هذه الشعوب، ضمن إطار يحترم هويتها وتنوعها، بطاقة هوية وطنية وبطاقة هوية عرقية لتحديد المجموعة العرقية والمجتمعية التي ينتمون إليها. وفي الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، أُصدرت بطاقات هوية لأفراد ٣٨ من المجتمعات الأصلية، إلى جانب ٩٦٨ ٣ بطاقة هوية عرقية؛ وسُجل ٨٤٨ شخصاً في السجل المدني؛ ويمثل ذلك تقدماً لأن ٥٠ في المائة من أفراد الشعوب الأصلية لا يحملون بطاقة وطنية، وفق التعداد السكاني لعام ٢٠٠٢.

٦٩- وأولت الحكومة، في إطار سياستها الاجتماعية، الأولوية لبرنامج "الأرض والمشاركة والتنمية: الشعوب الأصلية تحفظ أرضها". وترتبط تطلعات الشعوب الأصلية بمحاور هذا البرنامج، وأهمها مسألة استعادة أراضي أسلافها، علماً أن ٥٥ في المائة من المجتمعات الأصلية تملك سندات ملكية جماعية. ولشراء الأراضي تتاح الاستعانة ببند في الميزانية العامة للدولة مخصص لهذا الغرض. وفي عام ٢٠٠٩، استثمر معهد باراغواي للشعوب الأصلية ٤ ٠٠٠ ٠٠٠ دولار لشراء أراض، وكان يحوز اعتمادات أخرى من الميزانية رصدت لتنمية المجتمعات العرقية.

٧٠- وفي الفترة ٢٠٠٧-٢٠٠٩ سلمت الدولة ٧٢١ ٩٥ هكتاراً إلى المجتمعات الأصلية، مع سندات ملكيتها الجماعية. ويزمع فيما يتعلق بعام ٢٠١٠ تسليم سندات ملكية ٩٧٠ ٥٥ هكتاراً، على أن تسلم مساحة ٨٥٠ ٢٧٩ هكتاراً في عام ٢٠١٣ في سياق عملية سيستفيد منها ٩٥ مجتمعاً أصلياً، الأمر الذي سيتيح لها العيش في مستوطنات يديرها زعماء من نفس المجتمع.

٧١- وليتسنى للمجتمعات الأصلية ممارسة حقها في الاستفادة من شكل من أشكال التنمية يتوافق مع أسلوب حياتها، يتعين إيجاد توازن بين العناصر التالية: الأرض، والمشاركة المجتمعية، والتنمية في إطار التنوع العرقي، الأمر الذي لا يخلو من تحديات. وإضافة إلى ذلك، من الضروري بذل جهود لتعزيز الجهود المشتركة بين المؤسسات على الصعيدين الوطني والمحلي، لأن مستوطنات الشعوب الأصلية تقع في مناطق نائية يصعب الوصول إليها.

٧٢- وفيما يتصل بالجهود المبذولة لمكافحة التمييز، يذكر أن البرلمان الوطني يدرس حالياً مشروع قانون لمكافحة جميع أشكال التمييز سيكون اعتماده انطلاقة هامة إلى الأمام في مجال مكافحة العنصرية والتمييز.

دال – حقوق المرأة

٧٣- تشارك الأمانة المعنية بالمرأة التابعة لمكتب الرئاسة، التي أنشئت بموجب القانون رقم ٩٢/٣٤، في صياغة وتنسيق وتنفيذ السياسات العامة الرامية إلى مراعاة البعد الجنساني في السعي إلى القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وتعزيز تكافؤ الفرص. ونتيجة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة (بيجين ١٩٩٥)، نُفذت الخطط الوطنية الأولى والثانية والثالثة لتكافؤ الفرص بين الرجال والنساء.

٧٤- وتمحورت الخطة الوطنية الثالثة لتكافؤ الفرص (٢٠٠٨-٢٠١٧) حول ثلاثة خطوط عمل: (الوقاية والإشراك والحماية) تُتبع في تسعة مجالات: المساواة في الحقوق بين الرجل والمرأة، وثقافة المساواة، والوصول إلى الموارد الاقتصادية والعمل، والإنصاف في التعليم، والبيئة السليمة والمستدامة، والصحة الشاملة، وتحقيق اللامركزية الفعالة، والمشاركة الاجتماعية والسياسية، والعيش في مأمن من تهديد العنف.

٧٥- ونُظِّمت حملات تحت شعار "متساوون في كل شيء" (٢٠٠٦)، و"الصمت يقتل" (٢٠٠٨)، و"لا لمزيد من التواطؤ، الصمت يقتل" (٢٠٠٩) كجزء من الخطتين الوطنيتين الثانية والثالثة لتكافؤ الفرص، من أجل رفع مستوى الوعي بالفجوة بين الجنسين والعنف ضد المرأة عبر التغيير الثقافي.

٧٦- وفيما يتعلق بالمشاركة الاجتماعية والسياسية على قدم المساواة، نُفذ مشروع "تكافؤ الفرص من خلال المشاركة السياسية" من أجل تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن طريق تعزيز السياسات الرامية إلى تحقيق المساواة وتعزيز مهارات الفاعلين السياسيين والاجتماعيين وإتاحة فرص للتحاور فيما بينهم[٢٦].

٧٧- وفي عام ٢٠٠٨، أقيمت آليات مشتركة بين المؤسسات لضمان حقوق النساء والفتيات وصيانتها وحمايتها وتعزيزها؛ وقد سعت هذه الآليات إلى إشراك المجتمع ككل. وإضافة إلى ذلك، أقيمت أقسام خاصة للنساء والفتيات ضحايا العنف في ثلاثة مراكز شرطة في منطقة العاصمة وثلاثة في مناطق أخرى[٢٧]. ونُظِّمت حلقة عمل لإتاحة تبادل أساليب العمل والتدخل من أجل تعزيز الخدمات المقدمة لضحايا العنف الجنساني وتحسينها.

٧٨- وللمساعدة في توفير استجابة متخصصة وتحسين تعامل الشرطة مع العنف المترلي، استحدث خط الهاتف رقم ١٦٠٠ المخُصص لحالات العنف المترلي ضمن نظام مكالمات الطوارئ التابع للشرطة الخط رقم ٩١١؛ ويجري التعامل مع المكالمات الواردة على الرقم المستحدث بشكل منفصل.

٧٩- وقد ضُمَّ بروتوكول وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية المتعلق برعاية الأشخاص المتضررين من العنف وبروتوكول دائرة الادعاء المتعلق بتحقيق الخبراء الشامل في الجرائم الجنسية من أجل إتاحة استخدامهم في المراكز الصحية على الصعيد الوطني.

٨٠- وبموجب القرار رقم ٠٧/٤٢٥٧، وكجزء من الجهود المبذولة لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة عليه، أمرت المحكمة العليا باستخدام محاكم الصلح نموذجاً لتسجيل أعمال العنف من أجل تقديم المساعدة الفورية لضحاياه. وبالرغم من الجهود المبذولة، لا تزال الدولة تُواجه تحدي تعزيز وسائل التدخل من أجل معالجة هذه المشكلة وجمع إحصاءات موثوقة في الوقت المناسب.

٨١- وتتولى المحكمة الانتخابية العليا ولاية دستورية بوصفها حامي إرادة الشعب، وتسعى جاهدة إلى إشراك المرأة في العملية السياسية. وشُكِّلت وحدة الشؤون الجنسانية التابعة لها بموجب القرار رقم ٠٩/١٣٠ من أجل إدماج المنظور الجنساني في العملية الانتخابية وتطوير مشاركة المرأة في العملية السياسة وزيادتها. وحدَّد القانون رقم ٩٦/٨٣٤ حصة لا تقل عن ٢٠ في المائة النساء في القوائم الانتخابية، بالرغم من أن تغيير هذه النسبة يشكل تحدياً لا يزال يتعين رفعه إذا كان للتكافؤ أن يتحقق.

٨٢- وفيما يتصل برغبة باراغواي في تقييم أثر السياسات الحكومية من خلال نهج تفاضلي، لا يزال يتعين على البلد بدء العمل بنظم المعلومات الإحصائية لتوليد بيانات موزعة حسب نوع الجنس، وزيادة ميزانية الأمانة المعنية بالمرأة.

هاء - حقوق الطفل والمراهق

٨٣- أُدخل عدد من التغييرات على القوانين، بعد التصديق على اتفاقية حقوق الطفل. وشمل التغيير القانون رقم ٩٧/١١٣٦ المتعلق بالتبني والقانون رقم ٠١/١٦٨٠ المتعلق بالطفل والمراهق[٢٨].

٨٤- وقد نص قانون الطفل والمراهق على إنشاء النظام الوطني لحماية الأطفال والمراهقين والنهوض بهم، الذي يضم المجلس الوطني للأطفال والمراهقين. وتتمحور خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٣ حول تنفيذ سياسات حكومية من أجل توفير الرعاية الشاملة، وضمان إدارة المؤسسات إدارة صحيحة، واستعادة حقوق المستضعفين من الأطفال والمراهقين.

٨٥- وتضطلع الأمانة الوطنية للأطفال والمراهقين التي أنشئت بموجب قانون الأطفال والمراهقين بمسؤولية تنفيذ السياسات العامة للنظام الوطني لحماية الأطفال والمراهقين والنهوض بهم التي تشمل السياسة الوطنية للأطفال والمراهقين للفترة ٢٠٠٣-٢٠١٣؛ وخطة العمل الوطنية للفترة ٢٠٠٣-٢٠٠٨؛ وثلاث خطط قطاعية: خطة منع عمالة الأطفال والقضاء عليها وتوفير الحماية للعمال المراهقين؛ وخطة منع الاستغلال الجنسي للأطفال والمراهقين والقضاء عليه؛ وخطة القضاء على إساءة معاملة الأطفال والمراهقين والاعتداء الجنسي عليهم.

٨٦- ويتيح برنامج "بالأحضان" (Abrazo)، الممول من ميزانية قدرها ٣٣٦ ١٩٠ ٢ دولاراً مدخلاً إلى شبكة الحماية الاجتماعية لمكافحة الفقر من خلال أربعة عناصر: الشارع، والأسرة، والمراكز المفتوحة، وشبكات الحماية. ويوفر البرنامج الرعاية لـ ٨٠٠ ١ طفل من أكثر من ١٠٠ ١ أسرة يتلقون خدمات في ١٣ مركزاً مفتوحاً.

٨٧- وأُعيد في عام ٢٠٠٩ تنظيم خدمة خط هاتف المساعدة الذي أنشئ أصلاً للسماح للأطفال والمراهقين بتقديم شكاوى، وقسمت إلى ثلاثة أشطر تتعلق بالمساعدة، والمشورة الفردية، والتدخل في حالات الطوارئ وتغطي ١٥ ساعة كل يوم. وحتى آذار/مارس ٢٠١٠، كانت قد جرت معالجة ٤٥٧ ٦ حالة. وتعمل الخدمة بميزانية قدرها ٥٠٧ ١٥٢ دولارات.

٨٨- ويرعى مركز التبني الأطفال الذين فقدوا أسرهم أو المعرضين لخطر فقدانها، وهو يعمل من خلال المحاكم. وبدأت وحدة الرعاية البديلة للأطفال والمراهقين عملها منذ عام ٢٠١٠. وهي تعتني بـ ٥٠٠ ٢ طفل في إطار الرعاية المؤسسية. وتتبع الوحدة سياسة الإلحاق بالأسر كخطوة أولى لإبعاد الأطفال عن الوسط المؤسسي، من خلال تشجيع أشكال الإلحاق المؤقت بالأسر، ومع إعطاء أولوية للحفاظ على ارتباط الأطفال بأسرهم البيولوجية ومجمعاتهم المحلية الأصلية، من خلال التبني.

٨٩- ومنذ عام ٢٠٠٩، تُدير الشرطة، من خلال شعبة النساء والأطفال والمراهقين ضحايا العنف التابعة لها، وحدات متخصصة تتلقى ما متوسطه مكالمة هاتفية واحدة كل ١٢ دقيقة وشكوى واحدة كل ساعتين.

٩٠- وبموجب القرار ٠٣/١٠، أنشأت وزارة العدل والعمل فريقاً لتحديث نظام إدارة دور الإيواء مُنفذة بذلك المبادئ التوجيهية لمجلس حقوق الإنسان المتعلقة بالرعاية البديلة للأطفال والتوصيات التي قدمتها لجنة حقوق الطفل إلى باراغواي. وتبرز هذه المبادئ في اللوائح السارية في آرا بياهو (السماء الجديدة)، وهو مأوى مؤقت يؤوي حوالي ٩٨ طفلاً كل عام.

٩١- وقد مضت المحكمة العليا قدماً في برنامجها للإلحاق بالأسر المصمم لتوفير رعاية متخصصة للأطفال الذين تبعدهم المحاكم عن أسرهم، وكذا برنامجها للمراهقين الجانحين[٢٩]، الذي يقدم رعاية متعددة التخصصات للمراهقين الذين يرسلون إلى السجن. وفي عام ٢٠٠٩، كان يفيد من هذا البرنامج ٢٠٣ أشخاص. وينبغي للبلد رفع تحدي تعزيز هذين البرنامجين من أجل توسيع نطاق التغطية التي يقدمانها.

٩٢- وتدرك باراغواي أن النظام الوطني لحماية الأطفال والمراهقين والنهوض بهم يحتاج إلى تعزيز وإلى تنسيق منهجي لأعمال المؤسسات الأعضاء فيه.

واو - جهود مكافحة الاتجار بالبشر

٩٣- أدخل إصلاح القانون الجنائي لعام ٢٠٠٧ أحكاماً تتعلق بهذه الفئة من الجرائم وأحكام بروتوكول باليرمو، عملاً بقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٥٥/١٣٧٣.

٩٤- وبموجب المرسوم رقم ٢٠٠٥/٥٠٩٣، أُنشئ المنتدى المشترك بين المؤسسات المعني بمكافحة الاتجار بالبشر. وتضع هذه الهيئة سياسات لمكافحة هذا الاتجار تتعلق بوقاية الضحايا وحمايتهم ورعايتهم بصورة شاملة، وبالتحقيق والملاحقة والمحاكمة والمعاقبة، والتعاون المحلي والوطني والدولي، والمراقبة والرصد. وثمة حاجة إلى مزيد من الجهود لتعزيز هذه الهيئة.

٩٥- ووفقاً للبيانات المشتركة للأمانة الوطنية للأطفال والمراهقين والأمانة المعنية بالمرأة التابعة لمكتب الرئاسة والنيابة العامة، فقد سُجِّلت، في الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٨، ٨٤ شكوى بشأن الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي أو العمل. ووردت ٩٠ في المائة من هذه الشكاوى من الأرجنتين من الضحايا من المناطق الداخلية للبلد. وأُعيد ما مجموعه ٣٢ شخصاً، معظمهم من النساء، إلى وطنهم. ومن مجموع حالات الإعادة إلى الوطن، كانت ٥٨ في المائة نحو الأرجنتين و٢٣ في المائة نحو بوليفيا و١٥ في المائة نحو إسبانيا و٤ في المائة نحو بلدان أخرى.

٩٦- ومنذ عام ٢٠٠٥، أصبح للأمانة المعنية بالمرأة التابعة لمكتب الرئاسة مركز إحالة يُعنى بضحايا الاتجار بالبشر ويقدم لهم الدعم القانوني والطبي والنفسي مساهمةً في إعادة إدماجهم اجتماعياً. وغُيِّر اسم المركز ليصبح إدارة وقاية ورعاية ضحايا الاتجار بالبشر؛ وقُدِّمت خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠١٠ المساعدة لـ ٢٠٦ ضحايا.

٩٧- وفي عام ٢٠٠٩، وُضع برنامج لتقديم المساعدة الشاملة لضحايا الاتجار بالبشر في منطقة المثلث الحدودي (الأرجنتين وباراغواي والبرازيل) في إطار السوق المشتركة للمخروط الجنوبي. وقد تلقى البرنامج دعماً تقنياً ومالياً من مكتب منظمة العمل الدولية في بوينس آيرس وشُكِّل فريق فني لتنفيذ البرنامج. وكان من المقرر تقديم المساعدة لـ ٨٠ ضحية؛ وبحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، كان ٢٥ في المائة من الهدف قد تحقق.

٩٨- وفي إطار برنامج تقديم المساعدة الشاملة لضحايا الاتجار بالبشر، لا سيما النساء والفتيات، وضعت المديرية العامة للإحصاءات والمسوح والتعدادات سجلاً إحصائياً لضحايا الاتجار بالبشر، يغطي المؤسسات المشاركة في مدِّهم بالمساعدة. وقد مكن السجل من إنشاء قاعدة بيانات وخريطة للطرق المستخدمة في الاتجار. ويعد التحديث الدوري لقاعدة البيانات تحدياً آخر ينبغي رفعه.

زاي - حقوق المهاجرين

٩٩- أدخل القانون رقم ٩٦/٩٧٨ المتعلق بالهجرة سياسة مرنة للهجرة وأتاح إمكانية حصول الأجانب على الوثائق بسرعة والإقامة في باراغواي.

١٠٠- وتتولى المديرية العامة للهجرة[٣٠] مسؤولية السياسة السكانية التي تعنى أساساً بالهجرة والتوزيع الجغرافي للأشخاص، امتثالاً للاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم.

١٠١- ويقوم التكامل بين بلدان السوق المشتركة للمخروط الجنوبي على أن يُسوي المهاجرون وضعهم القانوني للحصول على تصريح إقامة مؤقت أو دائم وفقاً للقانونين رقم ٠٨/٣٥٦٥ و٠٨/٣٥٧٨ بشأن الإقامة داخل بلدان السوق المشتركة والقوانين رقم ٠٨/٣٤٨٦ و٠٨/٣ ٥٧٧ و٠٨/٣٥٧٩ بشأن تنظيم الهجرة. وقد استفاد أكثر من ٠٠٠ ٤ شخص من هذه الأحكام.

١٠٢- واتخذت المديرية العامة للهجرة عدداً من الإجراءات منها تخفيض الغرامات على حيازة تصاريح إقامة منتهية الصلاحية، وتوسيع نطاق تسجيل المهاجرين ليشمل الأماكن المفتقرة إليه، وتقليص فترات انتظار تسليم تصاريح الإقامة، وتسجيل وكلاء الهجرة، وتشجيع طلاب الدراسات العليا على التسجيل بصورة قانونية للحصول على الإقامة، وما إلى ذلك.

١٠٣- وأُنشئت إدارة جاليات الباراغواي المقيمة في الخارج بموجب المرسوم رقم ٠٩/٣٥١٤ كإدارة تابعة لوزارة الخارجية[٣١]، لتقديم المساعدة والمعلومات والمشورة إلى مواطني باراغواي المقيمين في الخارج ومتابعة أحوالهم بالاشتراك مع أسرهم في البلد. واستفاد ما يقارب ١١٧ من مواطني باراغواي من خدمات الإدارة، وسُويت الوضعية القانونية لـ ٠٠٠ ٥٩ من مواطني باراغواي الذين يعيشون في الأرجنتين من خلال برنامج "الوطن الكبير". بيد أنه ينبغي تعزيز الخدمات المقدمة للوصول إلى المزيد من المواطنين.

١٠٤- وتقدم أمانة مواطني باراغواي العائدين واللاجئين المنشأة بموجب القانون رقم ٩٣/٢٢٧ المساعدة الإنسانية إلى المستضعفين من مواطني باراغواي في الخارج. وتُقدِّم لهم المساعدة من أجل تمكينهم من العودة إلى ديارهم، وتساعدهم في إعادة رفات المتوفين منهم، وتتيح إمكانية حصول الأجانب من ذرية وأزواج مواطني باراغواي مجاناً على الوثائق القانونية، وما إلى ذلك.

١٠٥- ويكفل البرنامج الإسكاني "بلدي، بيتي" (*Mi país, mi casa*)، الذي تشترك في إدارته الأمانةُ الوطنية للإسكان والموئل ووزارة الخارجية، لمواطني بارغواي الذين يعيشون في الخارج والعائدين إمكانية الحصول على سكن على قدم المساواة؛ ووفر البرنامج ٣٠٠ مسكن، علماً أن هذا العدد يحدَّد بناء على عدد الطلبات. وحتى الآن، وُزِّع ٢٠ في المائة من العدد الإجمالي. ويعد ضمان استدامة آلية إعادة الإدماج هذه مهمة أخرى ينبغي إنجازها.

حاء- حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

١٠٦- يضمن الدستور الوطني للأشخاص ذوي الإعاقة الرعاية الصحية والتعليم والترفيه والتدريب المهني من أجل دمجهم في المجتمع دمجاً كاملاً

١٠٧- ويتيح المعهد الوطني لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة المُنشأ بموجب القانون رقم ٧٩/٧٨٠، كهيئة تابعة لوزارة التعليم والثقافة، التشخيص وإعادة التأهيل للأشخاص ذوي الإعاقة. وهو يوفر التدريب على لغة الإشارة وينفذ برنامج التأهيل التابع لشعبة العلاج الطبيعي وإعادة التأهيل، الذي بدأ من خلاله تدريب أخصائيي العلاج الطبيعي المعنيين بالأطفال. وبلغ عدد المستفيدين المسجلين حالياً ٨٤٠ ٤٥ مستفيداً. وفي الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، تلقى المساعدة ما يقارب ٠٠٠ ١٨٧ شخص ممن بهم شكل من أشكال الإعاقة.

١٠٨- وداخل وزارة التعليم والثقافة، للمديرية العامة للتعليم الشامل للجميع إدارة تقدم الخدمات للأشخاص ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة وتوفر التدريب لموظفي نظام التعليم العادي. وتشجع الإدارة تسجيل الأشخاص ذوي الإعاقة في العاصمة وفي ١٣ محافظة أخرى من محافظات باراغواي. وقد تلقى التدريب ما مجموعه ٦٠ مدرساً. كما تساهم الإدارة في تطوير مناهج التعليم الأساسي الثنائي اللغة الموجَّه للأشخاص ذوي الإعاقة الذين تتجاوز أعمارهم ١٥ سنة.

١٠٩- ويُلزم القانون رقم ٠٨/٣٥٨٥ بأن يخصص لذوي الإعاقة ما لا يقل عن ٥ في المائة من الوظائف الحكومية. وفي عام ٢٠١٠، كان عددهم ٦٥١ شخصاً، وهو ما يمثل زيادة بأكثر من ٢٠٠ في المائة مقارنة بـ ١٨٦ شخصاً في عام ٢٠٠٨. وفي عام ٢٠٠٩، وضعت إدارة الخدمة المدنية الإطار الأساسي للسياسات غير التمييزية في الخدمة المدنية، وهو يتضمن قسماً عن عدم التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة[٣٣].

١١٠- و تدعم الأمانة الوطنية للرياضة الرياضيين ذوي الإعاقة الذين يتنافسون على الصعيدين الوطني والدولي حيث توفر لهم العدة وتذاكر السفر وبدل الإقامة. ويستفيد حوالي ٦٠ رياضياً من هذا الدعم في كل عام.

١١١- ولوزارة الصحة والرعاية الاجتماعية وحدة متنقلة و٣٩ وحدة ثابتة تقدم الرعاية في المراكز الصحية والمستشفيات الإقليمية للأشخاص ذوي الإعاقة النفسية الاجتماعية. وتقدم هذه المرافق الرعاية في مجال الطب النفسي والصحة النفسية وكذا الأدوية مجاناً. وقد زادت ميزانيتها بنسبة ٠,٩ في المائة[٣٤].

١١٢- وتعرب باراغواي عن تقديرها لأهمية تعزيز المؤسسات المسؤولة عن ضمان احترام حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وذلك لوضع سياسة حكومية ملائمة ولضمان تطبيقها في جميع المستويات[٣٥].

طاء – حقوق المسنين

١١٣- أنشأت وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية، بموجب القرار رقم ٠٧/١٠٠٦٨، إدارة للمسنين وضعت مشروع خطة لسياسات الحكومة للبالغين؛ وتوجد الخطة حالياً قيد النظر وسيمثل تنفيذها تحدياً.

١١٤- ووضعت مؤسسة الضمان الاجتماعي برنامج "طبيب البيت" (MEDICASA)[٣٦] للمساعدة في خفض عبء الاستشارات الطبية للبالغين في المستشفيات؛ وقد استفاد ما مجموعه ١ ٧٧٠ شخصاً من هذا البرنامج وقدمت أكثر من ٠٠٠ ٢٠ استشارة طبية في البيت عام ٢٠٠٩.

١١٥- ومستشفى المسنين مزود بأسرّة طبية كهربائية ومعدات للتصوير التشخيصي. كما عُززت موارده البشرية. ويوجد بالمستشفى الوطني للمسنين ٩٠ سريراً في قسم الرعاية العادية و١١ سريراً في وحدة العناية المركزة. ويقدم العلاج لـ ٢٣٦ ٢ مريضاً في السنة. وثمة تحد آخر يتمثل في زيادة قدرة هذه الخدمات.

١١٦- وتدير أمانة العمل الاجتماعي، المنشأة بموجب المرسوم رقم ٠٥/٠٢٣٥، صندوق تقديم منح لمشاريع النهوض بأوضاع المسنين الذين يعيشون في فقر وفقر مدقع ودمجهم اجتماعياً. وهو يمول ١٢ مشروعاً اجتماعياً لتعزيز المشاركة الاجتماعية للمسنين ودمجهم في مجتمعاتهم المحلية وإعطائهم أدواراً جديدة، حيث تُقدَّم خدمات اجتماعية ورعاية صحية لـ ٠٠٠ ٢ شخص بتكلفة إجمالية بلغت ٠٠٠ ٣٩٠ دولار. وقد منحت بموجب المرسوم رقم ٠٦/٨٢٠٢ معونة قدرها ٢٤٧ دولاراً لكل واحد من قدامى محاربي حرب شاكو. وبلغ عدد المستفيدين في البداية ٦٠٠ ٤ مستفيداً، لكن هذا العدد تراجع بسبب وفاة بعض المستفيدين.

١١٧- وجهزت وزارة الدفاع "مركز المدافعين عن شاكو لطب المسنين" لتوفير خدمات إعادة التأهيل للمسنين ذوي الإعاقة؛ ويقدم المركز رعاية شاملة للعسكريين السابقين المعوزين أو المهمَلين. ومن المقرر أن يدخل قانون المعاشات التقاعدية للمسنين المعوزين حيز النفاذ في نهاية عام ٢٠١٠. ويقر القانون منح معاش تقاعدي يعادل ٧٠ دولاراً. وتشكل الزيادة التدريجية لهذا المبلغ تحدياً من تحديات المستقبل.

ياء – حقوق الأشخاص مختلفي الهوية الجنسانية والميل الجنسي

١١٨- أُعد دليل للممارسات الاستيعابية وغير التمييزية كجزء من الإطار الأساسي للسياسات غير التمييزية وللاستيعاب في الخدمة المدنية. وقد عرَّف الدليل الممارسات غير التمييزية الجيدة إزاء حقوق الأشخاص مختلفي الهوية الجنسانية والميل الجنسي.

١١٩- وأطلقت وزارة الداخلية، بالاشتراك مع منظمة غير حكومية، حملة "شرطة خالية من رهاب المثليين - باراغواي للجميع". وتهدف الحملة إلى توفير التوعية والتدريب لضمان إحجام أفراد الشرطة عن جميع أشكال التمييز ضد مختلفي الميل الجنسي.

١٢٠- وتعكف الأمانة المعنية بالمرأة التابعة لمكتب الرئاسة، بالاشتراك مع منظمة غير حكومية، حالياً على تنفيذ حملة "لا يسمح بالتمييز هنا"، باعتبارها مسعى مؤسسياً لمنع التمييز ضد المثليات، ولضمان احترام التنوع، ولإظهار تفهم لخصائصهن المختلفة. وقد شملت الحملة حلقة عمل توعوية من يوم واحد بشأن الميل الجنسي والهوية الجنسانية وعدم التمييز.

سادساً - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

ألف - جهود مكافحة الفقر والقضاء على التفاوت الاجتماعي

١٢١- وفقاً لبيانات مستمدة من المسح الدائم للأسر المعيشية لعام ٢٠٠٨، يعتبر ما مجموعه ١٨,٩ في المائة من السكان فقراء و١٩ في المائة فقراء فقراً مدقعاً. وبلغ مؤشر التنمية البشرية[٣٧] لباراغواي ٠,٧٥٥، ولمحافظة أسونثيون ٠,٨٣٧ ولمحافظة ألتو باراغواي ٠,٦٧٩.

١٢٢- ووُضعت الاستراتيجية الوطنية للحد من الفقر وانعدام المساواة (٢٠٠٤) من أجل الحد من الفقر وتحسين نوعية حياة سكان باراغواي. وتهم الاستراتيجية تنفيذ برامج ومشاريع تعرف باسم شبكة الحماية والنهوض. وفي وقت لاحق، عُهد إلى الفريق الوزاري للتخطيط الاجتماعي بمسؤولية تنسيق السياسات والبرامج الاجتماعية للحكومة[٣٨].

١٢٣- وأعطت الحكومية أولوية لبرنامج الرعاية الاجتماعية (Tekopora) في المرسوم رقم ١٩٢٨/٠٩[٣٩]. وهذا البرنامج مصمم للتخفيف من الظروف الاجتماعية القاسية للأشخاص الذين يعيشون في فقر مدقع ولمنع توريث الفقر من جيل إلى الذي يليه عن طريق تقديم منح مشروطة للأسر؛ وفي مقابل المنح، تتعهد الأسر بضمان الصحة الجيدة لأطفالها وتغذيتهم تغذية جيدة ومواظبتهم على المدرسة. وقد استفاد ما مجموعه ٥٣٢ ٩٦ أسرة تتكون من ٦٦٠ ٤٨٢ فرداً من هذا البرنامج. ويقدم البرنامج الثاني للاستثمارات الاجتماعية أيضاً منحاً كهذه في مواقع غير تلك التي ينفذ فيها برنامج الرعاية الاجتماعية. وإجمالاً، استفادت أكثر من ٠٠٠ ١١١ أسرة من البرنامجين.

١٢٤- ويغطي صندوق الاستثمار الاجتماعي (٢٠٠٨)، الذي تديره أمانة العمل الاجتماعي لكي تتاح للمجتمعات الريفية الفقيرة فرص أكبر للمشاركة في التيار الرئيسي للمجتمع، ٤١ مقاطعة من المقاطعات الـ ٦٦ التي أعطاها الفريق الوزاري للتخطيط الاجتماعي أولوية، وتشمل خدماته حوالي ٨٢ مجتمعاً محلياً تتكون من زهاء ٠٠٠ ١٠ أسرة. وتبلغ قيمة أصول الصندوق ما يقدر بـ ٦٧٣ ٢٠٤ ٦ دولاراً.

١٢٥- وقد بذلت الدولة جهوداً جبارة للحد من الفقر. لكن إذا كان لها أن تحقق الهدف ١ من الأهداف الإنمائية للألفية، فعليها زيادة استثمارها في المجال الاجتماعي من أجل تنفيذ برامج هذا القطاع.

باء - الحق في الغذاء

١٢٦- وُضعت الخطة الوطنية للسيادة الغذائية والتغذوية بموجب المرسوم رقم ٠٩/٢٧٨٩ من أجل القضاء على سوء التغذية في أوساط الأطفال دون سن الخامسة بحلول عام ٢٠٢٥. وتُنفذ الخطة من خلال خطط عمل في المناطق الحضرية والريفية لثلاث محافظات. ومن إنجازاتها إدخال تحسينات في أربع مدارس متوسط تلاميذها ١٠٠ تلميذ من الجنسين في كل مدرسة، وتدريب ٣٠ أخصائياً في الأمن الغذائي و٥٠ تقنياً رئيسياً، وإعداد ١٠٠ هكتار من الأراضي، وتوفير بذور محاصيل الكفاف والمحاصيل التجارية لصغار المزارعين وللمجتمعات المحلية للشعوب الأصلية.

١٢٧- وأنشئ البرنامج الوطني لتقديم دعم شامل للشعوب الأصلية بموجب المرسوم رقم ٠٩/١٩٤٥. وهو يضم عدداً من الوكالات التابعة للدولة بغرض تنفيذ تدابير لتلبية الاحتياجات العاجلة للشعوب الأصلية من خلال نهج ثلاثي المستويات: الاستجابة للطوارئ والتخفيف من آثارها؛ وإعادة التأهيل (تحصين المجتمعات المحلية وتلبية الاحتياجات التي تظهر فيها)؛ وتأمين تلبية المؤسسات لاحتياجاتها. ولاستعادة المستويات الدنيا للأمن الغذائي، استُثمر مبلغ ٨٥٥ ٠٦١ ٢ دولاراً لدفع ثمن سلات غذائية أساسية بقيمة ١٩٥ ٢١٨ غواراني لفائدة ٠٠٠ ١١ أسرة تعيش في ٣٠٩ مجتمعات محلية.

١٢٨- ونُفِّذ مشروع "ازرع" (Ñemity) لتوفير الأدوات والبذور الأساسية للمجتمعات الأصلية كجزء من هذا البرنامج. واستفادت من المشروع ٠٠٠ ١٨ أسرة من الشعوب الأصلية في ١٠ مقاطعات، باستثمار إجمالي قدره ٥٥٦ ٦١٨ دولاراً. وتعترف الدولة بضرورة أن توضع برامج للتنمية المستدامة لفائدة الشعوب الأصلية، بعد التشاور واعتماد قانون إطاري بشأن السيادة والأمن الغذائيين والحق في الغذاء.

١٢٩- وتَسلَّم ما مجموعه ٥٠٣ ٣٥ تلاميذ ٢٤٦ ٤ لتراً من الحليب و٥٥٧ ٧٤٠ ٢ كيلوغراماً من الخبز في إطار برنامج الأغذية التكميلية، الذي تحسنت بفضله المواظبة على المدرسة والتغطية الغذائية.

١٣٠- وصُمم برنامج الإصلاح الزراعي الشامل لحل أكثر مشاكل المجتمعات المحلية الريفية إلحاحاً. وأحد خطوط عمله هو السيادة والأمن الغذائيين، حيث أُنفق ما يقدر بـ ١٠٠ مليون دولار لتقديم الدعم لـ ٢٠٠ ٨ أسرة في ٦٤ مجتمعاً محلياً. وإضافة إلى ذلك، يهدف برنامج تطوير الإنتاج الغذائي العائلي إلى تعزيز الأمن الغذائي وزيادة دخل المزارع

العائلية. وقد استفادت حتى الآن ٦٧٣ ٨٣ أسرة في ١٨٢ مقاطعة. والعدد المستهدف من السكان في عام ٢٠١٣ هو ٠٠٠ ١٣٠ مزارع[٤٠].

جيم - الحق في الصحة

١٣١- تماشياً مع مبادئ الحكومة المتمثلة في التعميم والإنصاف والشمول والمشاركة الاجتماعية، وضعت وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية خطة لضمان جودة الحياة والصحة مع تعزيز الإنصاف بهدف الحد من الإجحاف في مجال الصحة والقضاء عليه في نهاية المطاف. وقد اعتُمدت اللامركزية في إدارة الخدمات الصحية من أجل ضمان فعالية سياسة الجودة مع تعزيز الإنصاف. وفي عام ٢٠٠٩، حُوِّل أكثر من ٧٥٢ ٣٩١ ٦ دولاراً إلى ١٣٩ مجلساً محلياً و٧ مجالس إقليمية.

١٣٢- وتقع مسؤولية الرعاية الصحية الأولية على عاتق وحدات الصحة الأسرية، التي أسندت لكل منها مناطق محدّدة. وتقدم كل وحدة الخدمات لـ ٢٠٠ ٣ شخص ولها طبيب وممرض مؤهل أو مولِّد، وممرض مساعد أو فني تمريض، وعاملون في مجال التوعية الصحية المجتمعية. وبحلول منتصف ٢٠١٠، كانت ٢٧٦ من هذه الوحدات قد بدأت العمل في ١٧ محافظة و١٤٤ مقاطعة، حيث تقدم الرعاية لـ ٠٠٠ ١٠٤ ١ شخص. وبحلول نهاية هذا العام، من المقرر أن يبلغ عدد الوحدات ٥٠٠ وحدة عاملة تقدم الخدمات لمليوني شخص.

١٣٣- وكان البرنامج الوطني لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والأمراض المنقولة جنسياً (برنامج مكافحة الإيدز) قد عُدل ودخل حيز النفاذ بموجب القانون رقم ٠٩/٣٩٤٠، وذلك بهدف إعطاء أولوية للوقاية، وضمان الرعاية الشاملة للمصابين، وتوفير فرص الحصول على الأدوية مجاناً، ومنع التمييز. وتكفل الخطة الاستراتيجية للتصدي للأمراض المنقولة جنسياً - فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢ الربط بين الإجراءات المتخذة في إطار برنامج مكافحة الإيدز في المجالات التالية التي تضطلع بها وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية: السياسات العامة وحقوق الإنسان، والترويج والوقاية والحماية، والتشخيص والرعاية والعلاج، وتطوير المؤسسات وإدارتها، وعلم الأوبئة، والمواءمة واتباع نهج شامل لعدة قطاعات، والرصد والتقييم.

١٣٤- وتجدر الإشارة إلى الجوانب التالية المتعلقة بالبرنامج: زيادة بنسبة ٣٧ في المائة في ميزانيته مقارنة بعام ٢٠٠٦، وخفض بنسبة ٥٠ في المائة لتكلفة المواد الكاشفة لفيروس نقص المناعة البشرية، وزيادة بنسبة ٦٥ في المائة في حصول الأشخاص المصابين بالفيروس[٤١] على الأدوية مقارنة بعام ٢٠١٠، وتوزيع ٠٠٠ ٨٠٠ ٢ واقي ذكري، وتوسيع نطاق التغطية بفحص كشف فيروس نقص المناعة البشرية لفائدة الحوامل من ٤ في المائة في عام ٢٠٠٥ إلى ٦٤ في المائة في عام ٢٠٠٧، حيث فُحص ما يقدر بـ ١,١ مليون امرأة حامل، وتحسن بنسبة ٣٣ في المائة في منع انتقال الفيروس من الأم إلى الطفل بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٧.

١٣٥- وتنص الخطة الوطنية للصحة الجنسية والإنجابية على تدابير وقائية وعلى رعاية الأشخاص المتضررين من العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجنس. وهي ترمي إلى تنظيم أنشطة في ثمانية مجالات من أجل تحسين الصحة الجنسية والإنجابية فيما يتصل بالهدفين ٥ و٦ من الأهداف الإنمائية للألفية. ويخضع حالياً ما مجموعه ٩٠,٥ في المائة من النساء لفحص طبي قبل الولادة وتراجعت الوفيات النفاسية بـ ٢٦ في المائة بحلول عام ٢٠٠٨.

١٣٦- وتدير الدولة مرافق لها طاقة إيوائية تعادل ٣٠٦ أسرة، يودع فيها الأشخاص المصابون باضطرابات عقلية حادة. وهناك أيضاً خمسة مآو وثلاثة مراكز مجتمعية للصحة النفسية تعنى بإعادة تأهيلهم.

١٣٧- ولباراغواي شبكة متكاملة من الخدمات الصحية، على النحو الذي أوصت به منظمة الصحة العالمية. وتتكون هذه الشبكة من سلسلة من الخدمات المنظمة بطريقة تتيح علاج المشاكل الصحية الفردية والجماعية من أبسطها إلى أعقدها. وتعد لا مركزية الخدمات الصحية في كل وحدة إقليمية تحدياً آخر ينبغي رفعه.

١٣٨- وفي عام ٢٠٠٩، قررت وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية أن تعفي من الضرائب جميع الخدمات الطبية وخدمات طب الأسنان والأدوية والمواد المستهلكة والمنتجات البيولوجية وخدمات سيارات الإسعاف المقدمة على نطاق شبكة الخدمات الصحية. ويمثل ضمان إمكانية وصول كافة المستعملين إلى الأدوية تحدياً آخر. ويقدر أنه بحلول نهاية عام ٢٠١٠ سيعفى مستعملو الخدمات الصحية من دفع ضرائب قدرها ٤٨٤ ٦٤٩ ١ دولاراً.

١٣٩- وثمة تطور جدير بالذكر هو إنشاء المديرية العامة للرعاية الصحية للشعوب الأصلية في الآونة الأخيرة، وقد عهد إليها بالدمج التدريجي للشعوب الأصلية في الخدمات الصحية التي تديرها وزارة الصحة والرعاية الاجتماعية. وسيعود هذا بالنفع المباشر على الرعاية الصحية المقدمة لأفراد المجتمعات الأصلية كما سيتيح لنساء الشعوب الأصلية تلقي خدمات الصحة الإنجابية.

دال - الحق في الماء

١٤٠- وُسعت التغطية بإمدادات مياه الشرب والتخلص السليم من مياه الصرف الصحي مع إنشاء ٢٥ شبكة جديدة للإمداد بمياه الشرب، يستفيد منها ١٢٠ ١١ نسمة، و٣ شبكات جديدة لمياه الشرب لفائدة ٠٥٠ ١ شخصاً في المجتمعات الأصلية في مقاطعة بوكيرون - شاكو. وتحسّن التخلص السليم من مياه الصرف الصحي بفضل بناء ١٠٣ ٩ مراحيض صحية لفائدة ٥١٥ ٤٥ شخصاً يعيشون في المجتمعات المحلية الفقيرة فقراً مدقعاً في المقاطعات التي يجري فيها تنفيذ البرنامج الوطني لتقديم دعم شامل للشعوب الأصلية[٤٢].

١٤١- وقامت الهيئة التنظيمية لخدمات الصرف الصحي بـ ٥٩ عملية تفتيش لشبكات الإمداد بالمياه تطلبت إجراء تحليلات للخصائص الفيزيائية والكيميائية والبكتريولوجية للمياه التي تقدمها المرافق المعنية. وأُجري ما مجموعه ١٣٥ فحصاً مختبرياً خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، ضماناً للوصول إلى الخدمات الصحية.

١٤٢- وتعكف أمانة العمل الاجتماعي على تنفيذ مشروع السوق المشتركة للمخروط الجنوبي - الماء الجيد (MERCOSUR – Ypora) الذي يرمي إلى توفير إمكانية الوصول إلى مياه الشرب وخدمات الصرف الصحي الأساسية للمجتمعات المحلية الفقيرة. وسيستفيد من المشروع ٣٠٠ ٢٤ شخص يعيشون في ٤٠ مجتمعاً محلياً وسيوفر ٨٥٨ ٥ وصلاً بشبكات مياه الشرب، و٤٠ منظومة إمداد بالمياه (الآبار وخزانات مياه الشرب)، و٠٣٨ ٣ وحدة للتخلص من مياه الصرف الصحي، و٠١٢ ١ مرحاضاً مزوداً بالتهوية. وستقام، خلال فترة تنفيذه الممتدة على أربعة أشهر، ٤٥ مجمعاً للصرف الصحي.

١٤٣- وينظم القانون رقم ٠٧/٣٢٣٩ بشأن موارد المياه الإدارة المستدامة والشاملة لجميع موارد المياه والأراضي التي تأتي منها لضمان إدارة الموارد المائية بطريقة مسؤولة اجتماعياً ومستدامة اقتصادياً وبيئياً. وهو ما سيمكن من رفع تحدي توفير إمكانية مستدامة للحصول على المياه وعلى خدمات للصرف الصحي ذات جودة ملائمة وبكميات كافية في المناطق الحضرية ومناطق الشعوب الأصلية والمناطق الريفية[٤٣].

هاء - الحق في التعليم

١٤٤- وفقاً للدستور الوطني، يعد التعليم الأساسي في المدارس الحكومية إلزامياً ومجانياً في الوقت نفسه. وتوفر باراغواي مناهج تعليمية ثنائية اللغة باللغتين الغوارانية والإسبانية لجميع التلاميذ وفي جميع مستويات نظام التعليم. كما أن برامج محو الأمية باللغة الأم متاحة للسكان الأصليين الذين يجوز لهم اختيار لغة رسمية أخرى لغةً ثانية لهم.

١٤٥- وفي عام ٢٠٠٨، كان ٩٨,٣ في المائة من السكان الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و٢٤ سنة ملمين بالقراءة والكتابة[٤٤]. ويمثل خفض مستوى الأمية في أوساط السكان الأصليين، حيث تصل إلى ٣٨,٩ في المائة وحتى إلى أكثر من ٤٠ في المائة في صفوف بعض المجموعات الإثنية، تحدياً آخر.

١٤٦- وتتضح جهود الدولة التي ترمي إلى تحسين الظروف الحاسمة في الحصول على التعليم وفي الوقت نفسه تحترم الخصائص الثقافية مما أدخلته من تحسينات على سياسات الوصول إلى التعليم لفائدة الطلاب في كافة المستويات. ونتيجة لذلك جرى توفير ٤٣٢ ١ منصب مدرس وفصولٍ دراسيةٍ لتلبية احتياجات ٠٠٠ ٣٠ طالب. وفي عام ٢٠١٠، أُدخلت تحسينات على البنية التحتية لـ ٢٧١ ١ مؤسسة تعليمية. وهناك خطط لبناء ٠٠٠ ٣٠ فصل دراسي و٠٠٠ ٩

مرفق للصرف الصحي وشراء ٠٠٠ ٥٧٠ ١ قطعة أثاث لاستخدامها في المدارس بحلول عام ٢٠١٣. ووزعت لوازم مدرسية مجاناً على ٠٠٠ ٤٠٠ ١ تلميذ في المستويات ما قبل المدرسي والأساسي والثانوي. وخلال عام ٢٠١٠، أُنشئ ٢٠ مركزاً للمؤتمرات الفيديوية واستحدثت ٤٠٠ ربط لاسلكي بالإنترنت في المدارس التابعة للدولة لتحسين الوصول إلى ما جدَّ في تكنولوجيات المعلومات والاتصالات.

١٤٧- وفي عام ٢٠١٠، زاد عدد السكان المستفيدين من برنامج محو الأمية إلى ما يقارب ٠٠٠ ٢٠ شخص مستضعف في جميع أنحاء البلد، تتراوح أعمارهم بين ١٣ و١٧ سنة.

١٤٨- وفيما يتعلق بالتعليم الإعدادي، كان ثمة تطور هام هو الإعفاء من دفع الرسوم ومن رسوم الامتحانات والتصديق على الشهادات في المرحلة الثانوية، وقد استفاد منه ٠٠٠ ٥٠ طالب.

١٤٩- وأنشأ القانون رقم ٠٧/٣٢٣١ المديرية العامة لتمدرس الشعوب الأصلية من أجل تعزيز وتطوير التعليم بمشاركة الشعوب الأصلية ولصالحها من خلال اتباع نهج مشترك بين الثقافات ومتعدد الثقافات. ولمأسَسة هذا الجهد، كان من الضروري تزويدها بميزانية تشغيلية مستقلة لتمكين المجتمعات الأصلية من إدارة سياساتها التعليمية الخاصة بها إدارة مستقلة[٤٥].

١٥٠- وفي عام ٢٠٠٧، بيّن التعداد المدرسي الخاص بالشعوب الأصلية أن عدد التلاميذ في أوساط هذه الفئة يبلغ ١٣٩ ١٨ تلميذاً، وهو عدد ارتفع إلى ٣٣٢ ٢٢ في عام ٢٠٠٩، وأن عدد المدرسين من الشعوب الأصلية يبلغ ٥١٧ مدرساً. وعلى الصعيد الوطني، توجد ٤٥٦ مؤسسة تعليمية للشعوب الأصلية تتوزع كما يلي: ٤٠٣ مدرسة ابتدائية و١٨ مدرسة ثانوية و٣٥ مركزاً للتعليم ما بعد الإلزامي. وتمثل المؤسسات التابعة للدولة ٩٧ في المائة من هذا العدد، علماً أن الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠ شهدت افتتاح ٥٨ مؤسسة جديدة. وأُنشئت في مدارس الشعوب الأصلية في المجتمع المحلي باي - تافيتيرا ٣٥ وظيفة دائمة لمدرسين مُدرَّبين على التعليم المتعدد الثقافات[٤٦].

١٥١- وزاد الاستثمار في التعليم والثقافة بمعدل ١٨,٥ في المائة سنوياً. وتمثل ميزانية وزارة التعليم والثقافة ١٧,٧ في المائة من الميزانية العامة للدولة و٤,٩ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي.

١٥٢- وقد عمل مشروع "منظور جنساني لتدريب مدرسينا" الذي تتولاه الأمانة المعنية بالمرأة التابعة لمكتب الرئاسة ووزارة التعليم والثقافة على دراسة دمج المنظور الجنساني في المناهج الدراسية الأولية لتدريب المدرسين وقَدَّم مقترحات بشأنه. ونُظمت حلقات عمل توعوية لفائدة ٨٤٢ ١ موظفاً في وزارة التعليم والثقافة.

١٥٣- وبالرغم من هذه الجهود، لا زلنا نواجه تحدي إنشاء مدارس جديدة والتحسين المستمر للبنية التحتية للخدمات التعليمية في باراغواي.

واو – الحق في العمل

١٥٤- قدمت حكومات المحافظات والبلديات "برنامجَ توفير العمل" كجزء من خطة الإنعاش الاقتصادي، واستُثمرت ٦ ملايين دولار في ٥٠٠ مشروع لإتاحة أكثر من ١٠٠ ٠٠٠ وظيفة، تعادل شهر اً من أيام العمل[٤٧].

١٥٥- وتروج الدائرة الوطنية للعمالة التابعة لوزارة العدل والعمل للسياسات الحكومية للعمالة. وقد أجرت الدائرة مسوحات لتحديد احتياجات سوق العمل ونظمت حلقات عمل لتقديم التوجيه في مجال البحث عن عمل حضرها ٨٦٧ ٢ شخصاً عثر ٢٣٥ ١ منهم على مناصب عمل. ووصل العدد الإجمالي للباحثين عن عمل إلى ٥٢٦ ٣.

١٥٦- ووضعت الدائرة الوطنية للارتقاء المهني برامج للتدريب والتأهيل المهني أثناء العمل من أجل تحقيق الإنصاف بين الجنسين، استفاد منها ٢١٣ ٨٢ شخصاً (٤٦ في المائة منهم نساء و٥٤ في المائة رجال)، الأمر الذي ساعد على تضييق الفجوة بين الجنسين. كما قدمت تدريباً نموذجياً لتعليم المهارات المهنية وتنمية القدرات على الإدارة وتنظيم المقاولات لفائدة ٩٣٨ ٢٦ شخصاً.

١٥٧- وقدم النظام الوطني للتدريب والتأهيل المهني ٨٥٥ دورة تدريبية لفائدة ٠٠٠ ٣ متدرب من الدرجات الإدارية الوسطى و٨١٠ ١٥ من أصحاب المقاولات الصغيرة و٣٩٠ ٣ مزارعاً ريفياً صغيراً و٣٦٠ ٦ شاباً يبحثون عن أول فرصة عمل – أي ما مجموعه ٥٦٠ ٢٥ مستفيداً.

١٥٨- وأنشأ المرسوم رقم ٨٣٥ ٠٢/١٨ اللجنة الوطنية للقضاء على عمالة الأطفال، التي كُلفت بالقضاء على هذه الآفة. ويجري الآن وضع اللمسات الأخيرة على إجراءات الموافقة على دليلين بشأن التدابير الملائمة للتعامل مع الأطفال الذين يقومون بأعمال خطيرة، وفقاً للمرسوم رقم ٩٥١ ٠٥/٤ الذي يتضمن قائمة بأسوأ أشكال عمل الأطفال على نحو ما هو مطلوب في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٢.

١٥٩- وبموجب القرار رقم ٠٩/٢٣٠، أنشأت وزارة العدل والعمل اللجنة المشتركة بين المؤسسات المعنية بحماية الحقوق الأساسية في العمل ومنع العمل القسري. وقد أُنشئ المكتب الإقليمي للعمل في شاكو الوسطى لمراقبة الأشكال التقليدية للعمل القسري التي يؤديها السكان الأصليون لسداد الديون. بيد أنه ينبغي تعزيز ذلك المكتب. وتجري حالياً ترجمة اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ إلى لغة الغواراني والنيفاكلي.

١٦٠- ونظمت وزارة الصناعة والتجارة برنامج "كيف تكون مقاولا"، الذي نفّذ ٢٠ نشاطاً دُرِّب من خلالها ٤٥٣ شخصاً من أجل بناء القدرة على تنظيم المقاولات في أوساط الأشخاص القادرين على العمل الحر.

١٦١- وعدلت مؤسسة الضمان الاجتماعي نظامها الداخلي المطبق على التأمين الصحي لخدم المنازل. ووسع القرار رقم ٠٨٩-٠٩/٠١٢ الضمان الاجتماعي الإلزامي ليشمل خدم المنازل، لصالح ٠٠٠ ٢٣٠ عامل و٠٠٠ ٤٠٠ من أفراد أسرهم. وقُدِّم إلى البرلمان ما يلزم من تعديلات تشريعية لضمان هذا الحق في التأمين[٤٨].

١٦٢- وفي الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، أجرت مؤسسة الضمان الاجتماعي عمليات تفتيش لـ ٦٦٦ ١ شركة من أجل تسوية أوضاع العمال وإدماجهم في نظام الضمان الاجتماعي. وبفضل ذلك أُتيحت تغطية الضمان الاجتماعي لـ ٤١٥ ٥٠٠ عاملاً. وزاد عدد الأشخاص الذين لهم تغطية بضمان اجتماعي إلى ٠٠٠ ٩٩٢، أي ٢٤ في المائة من الفئة السكانية المستهدفة والتي عُهدت مهمة تأمينها لمؤسسة الضمان الاجتماعي. وفي الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٠، بلغت الإيرادات من اشتراكات أرباب العمل في الضمان الاجتماعي عن مأجوريهم ٣٠٢ مليون دولار.

١٦٣- وتولي باراغواي أهمية كبرى لتعزيز السياسة الوطنية للعمالة من أجل تعزيز تكافؤ الفرص، وعلى وجه الخصوص من أجل ضمان الحد الأدنى القانوني للأجور وظروف عمل أفضل لخدم المنازل.

زاي - الحق في السكن

١٦٤- أُنشئت الأمانة الوطنية للإسكان والموئل بموجب القانون رقم ١٠/٣٩٠٩ بوصفها الهيئة المسؤولة عن سياسة الإسكان بدلاً من المجلس الوطني للإسكان سابقاً[٤٩].

١٦٥- ويوفر الصندوق الوطني للإسكان الذي أنشئ بموجب القانون رقم ٠٩/٣٦٣٧ تمويلاً سنوياً لبرامج الإسكان الاجتماعي من خلال إعانة مباشرة للإسكان تصل إلى ٣٠ مليار غواراني، أي ما يعادل ٠,١ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي. وفي عام ٢٠١٠، وُجِّهت دعوة عامة لتقديم طلبات وقدَّم ٠٠٠ ٧ شخص طلبات للحصول على إعانات الإسكان.

١٦٦- وفي عام ٢٠٠٩، أُجري تقدير للعجز في المساكن كجزء من سياسة الإسكان. واستند التقدير إلى بيانات تعود إلى تعدادي ١٩٩٢و٢٠٠٢، اللذين يسمحان بإجراء تقدير تقريبي للعجز الفعلي نوعاً وكماً في كل منطقة ومحافظة ومقاطعة.

١٦٧- ووُوفق على برنامج تحسين أوضاع المجتمع، الذي يرمي إلى بناء مساكن اجتماعية. وتنفذ في إطار هذا البرنامج المشاريع التالية: نياندي روغارا (الهدف: ٤٩٥ وحدة -٤٦٠ جاهزة)؛ ونياندي فيا ريندا (الهدف: ٢٠١ وحدة)؛ وكوبانيادوس (شُيدّت ٨٠ وحدة)؛ و"برنامج تلبية احتياجات السكان الأصليين" (شيدت ٢٥٢ وحدة)؛ ومشروع المنسقية التنفيذية للإصلاح الزراعي (الهدف: ٧١٢ وحدة). وقد بُني ما مجموعه ٨٠٥ وحدات سكنية، أي ٧٠ في المائة من الرقم المستهدف، في إطار مشروع روغا للسوق المشتركة للمخروط الجنوبي (مشروع بيت السوق المشتركة للمخروط الجنوبي - ٢٠٠٧) لفائدة

الفئات المستضعفة من سكان المناطق الحضرية في مستوطنات في المدن الحدودية وفي المدار الحضري لأسونثيون.

١٦٨- وأُتيح ١٣٤ منزلاً لبرنامج تعاونيات الإسكان القائم على المساعدة المتبادلة، الذي يعتمد على قدرات الإدارة الذاتية لدى السكان الذين لا مأوى لهم المنتظمين في تعاونيات.

١٦٩- ويعكف "كيان ياسيريتا الثنائي القومية" والأمانة الوطنية للإسكان والموئل حالياً على بناء ٢٤٨ وحدة سكنية (الهدف: ٠٠٠ ٢ وحدة)، بقيمة إجمالية قدرها ٣٤٠ ٧١١ دولاراً. وهناك برنامجان آخران قيد التنفيذ هما: برنامج الائتمان العقاري، الذي يغطي نفقات بناء وتوسيع وإصلاح المساكن والذي منح ٢٦٤ قرضاً، وبرنامج المساكن المنخفضة الكلفة المخصصة للطبقة الوسطى، الذي بنيت في إطاره ٣٤٨ وحدة سكنية.

١٧٠- وبفضل الأمانة الوطنية للإسكان والموئل، زاد عدد الوحدات السكنية التي قدمتها الدولة إلى المجتمعات الأصلية بنحو ٥٠٠ في المائة مقارنةً بعدد ما بني في السنوات السابقة.

١٧١- ونفذت أمانة العمل الاجتماعي برنامج بناء المساكن القائم على المساعدات المتبادلة – ٢٠٠٤ من أجل توفير سكن لائق للأسر الفقيرة والفقيرة فقراً مدقعاً. وفي عام ٢٠٠٩، استُثمر مبلغ قدره ٢٦٦ ٨٤٩ ١٣ دولاراً وبنيت ٦١٨ ١ وحدة سكنية لفائدة ٠٧٥ ٨ مستفيداً مباشراً.

١٧٢- وتبذل الدولة كل ما في وسعها لتلبية الطلب الفعلي على ٠٠٠ ١٠ إعانة للإسكان في عام ٢٠١٠.

Notes

[1] DGEEC, Censo Nacional de Población y Viviendas 2002.

[2] DGEEC, Encuesta Permanente de Hogares 2009.

[3] La CN recoge los derechos, deberes y garantías relativos a: la vida, ambiente, libertad, igualdad, familia, pueblos indígenas, salud, educación y cultura, trabajo, derechos económicos, reforma agraria y derechos y deberes políticos.

[4] Los objetivos específicos de la Red de Derechos Humanos del Poder Ejecutivo son: elaborar el Plan Nacional de Derechos Humanos; elaborar un Informe Anual de carácter general por capítulos temáticos de los Derechos Humanos en el Paraguay, a partir de los informes específicos de las instituciones que conforman la Red; promover la cultura del respeto y la práctica de los Derechos Humanos; velar por la vigencia y aplicación de los Tratados y Convenios internacionales de Derechos Humanos, adecuando el accionar del Estado paraguayo a las exigencias del ordenamiento internacional; colaborar en los procesos de elaboración de informes para los organismos regionales e internacionales de Derechos Humanos; conformar un observatorio permanente de Derechos Humanos; formular e impulsar proyectos de ley de adecuación normativa a partir de los instrumentos internacionales ratificados por el Estado paraguayo; articular acciones con los gobiernos departamentales y locales, a fin de promover la vigencia de los Derechos Humanos.
En cuanto a la Atención a la población indígena, cabe destacar la creación de la Dirección General de Educación Escolar Indígena y el fortalecimiento de la Dirección General de Atención a grupos Vulnerables en el Ministerio de Salud. En un marco más general, se ha creado el Programa Nacional para Pueblos Indígenas.

[5] Instituciones que integran la Red de Derechos Humanos del Poder Ejecutivo:
- Ministerio de Justicia y Trabajo
- Ministerio de Relaciones Exteriores
- Ministerio de Salud Pública y Bienestar Social

- Ministerio de Defensa
- Ministerio del Interior
- Ministerio de Industria y Comercio
- Ministerio de Agricultura y Ganadería
- Ministerio de Hacienda
- Ministerio de Educación y Cultura
- Viceministerio de la Juventud
- Secretaria de la Mujer
- Secretaría de Información y Comunicación
- Secretaria Nacional de Antidrogas
- Secretaria Nacional de la Niñez y la Adolescencia
- Secretaria de la Función Pública
- Secretaría de Desarrollo para Repatriados y Refugiados Connacionales
- Secretaría de Acción Social
- Secretaría Nacional de Deportes
- Secretaría de Emergencia Nacional
- Procuraduría General de la República
- Instituto Paraguayo del Indígena
- Dirección General de Estadística, Encuestas y Censos.

[6] La DDH cuenta con funciones de: monitoreo, información, investigación, análisis y difusión.

[7] La Dirección de Derechos Humanos se encuentra dentro del presupuesto de la CSJ.

[8] Es nombrado por mayoría de 2/3 de la Cámara de Diputados de una terna propuesta por la Cámara de Senadores y dura 5 años en sus funciones.

[9] La CVJ fue presidida por el MRREE e integrada por: un representante del PL, cuatro personas propuestas por las Comisiones de Víctimas de la Dictadura y tres personas propuestas por organizaciones de la sociedad civil que relacionadas con la Memoria Histórica y la instauración de esa Comisión.

[10] En caso de ordenarse la prisión preventiva, el juez podrá ordenar un informe pericial sobre las condiciones de vida del procesado en prisión que considere las características culturales del imputado y, en su caso, formule las recomendaciones tendientes a evitar la alienación cultural. El juez antes de resolver cualquier cuestión esencial deberá oír el parecer de un perito.

[11] El tribunal militar se ubica en una función administrativa y no jurisdiccional, siendo nombrados y removidos los jueces por decretos.

[12] Con acciones de: mejoramiento al acceso a la información del ciudadano/a a través de la renovación de su página Web y habilitación del número gratuito INFO-JUSTICIA.

[13] Resolución No. 531/09.

[14] Academia Nacional de Policía, Colegio de Policía, Escuela de Administración y Asesoramiento Policial.

[15] Desde el año 2009.

[16] Dichas dependencias cuentan con una estructura orgánica, funcional y procesos definidos, ajustados a los requerimientos del debido proceso, los principios de celeridad y eficiencia.

[17] Por Resolución No. 176/10 la PN.

[18] El mismo fue debidamente notificado a las instancias internacionales en atención a lo prescripto en instrumentos ratificados por el Paraguay.

[19] Libertad de manifestación, la privación de libertad por decreto presidencial, entre otros.

[20] A dicho efecto se realizó una alianza estratégica con la Defensoría del Pueblo, quien colaboró con las Oficinas establecidas en las ciudades capitales de los Departamentos de Amambay y Concepción.

[21] La información incluye también a Agentes Militares.

[22] En una penitenciaria se cuenta con la oportunidad de cursar a distancia la carrera de derecho.

[23] Se intercambio buenas prácticas con el Servicio Penitenciario Federal Argentino, mediante la capacitación del personal destinado a trabajar con las madres y sus hijos, con cooperación de COMJIB (Conferencia de Ministros de Justicia de los Países Iberoamericanos).

[24] En la Penitenciaría Regional de Coronel Oviedo y en el Centro Educativo de Villarrica.

[25] Este fortalecimiento, impulsado por el firme compromiso del Gobierno Nacional con el mejoramiento de las condiciones en las que se encuentran los pueblos indígenas, se visualiza claramente en el Presupuesto de esa Institución para el Ejercicio Fiscal 2011, se ha triplicado el Presupuesto en relación a los años anteriores.

[26] *Entre 2006–2007 se realizaron seminarios a fin de facilitar a las mujeres un espacio de debate e intercambio de experiencias, que contribuya a impulsar la participación igualitaria, desarrollando las capacidades y liderazgo de las mujeres, capacitando a 1000 lideresas políticas.*

[27] *Se proyecta su de extensión a todos los departamentos del país brindando servicio especializado en coordinación con los demás actores.*

[28] Otros avances legislativos fueron la promulgación de las siguientes normativas: Ley Nº 1938/02 *Sobre asilo infantil*; Ley Nº 2169/03 *Que establece la mayoría de edad*; Ley Nº 3156/06 Que modifica la Ley Nº 1266/97 *que facilita el registro de niños y niñas que no tienen certificado de nacimiento*; Ley Nº 3360/07 *Que deroga el Art. 10 y modifica el Art. 5 de la Ley Nº 569/75 del Servicio Militar Obligatorio* y la Ley Nº 3929/09 *Que modifica el procedimiento para la prestación de alimentos.*

[29] Cuenta con profesionales en las áreas de derecho, psicología y asistencia social, que brindan a los Juzgados de niñez y adolescencia; dictámenes, diagnósticos y evaluaciones multidisciplinarios.

[30] Dicha Dirección depende del MI y forma parte del Comité Interinstitucional de Población.

[31] La misma trabaja en coordinación con los Consulados y Embajadas del país, dependientes del MRREE.

[32] Liberación arancelaria para la introducción al país de enseres personales, elementos de trabajo y vehículo utilitario.

[33] El MEC y la Secretaria de la Función Pública (SFP) publicaron 500 ejemplares del Manual y Diccionario de lengua de señas y libros hablados: materiales adaptados en braille y gráficos en relieve incluidos al sistema educativo nacional, para 150 personas.

[34] En relación al total del presupuesto de salud del 2009.

[35] La política deberá tener un especial énfasis a la accesibilidad y basarse en los principios de la CRPD.

[36] Resolución Nº 96/08.

[37] PNUD, Informe de Desarrollo Humano 2008.

[38] Se impulsó la formulación de la propuesta de la Política Pública para el Desarrollo Social *Paraguay para Todos y Todas 2010–2020* que se encuentra en proceso de consulta. La misma buscará articular iniciativas y recursos para atender demandas de la población en el ejercicio y goce de los derechos.

[39] Ejecutado por la SAS desde el 2005.

[40] Ejecutado por el Ministerio de Agricultura y Ganadería.

[41] Personas que Viven con el Virus del SIDA.

[42] DGEEC, Encuesta Permanente de Hogares 2008.

[43] En concordancia con ella, se incluye el derecho al agua en todos los proyectos ejecutados por la SENAVITAT.

[44] Índice de Priorización Geográfica (IPG).

[45] Por Decreto Nº 50/08.

[46] La comunidad se encuentra establecida en el departamento de Amambay.

[47] Informe Presidencial, Periodo 2009–2010.

[48] Entre ellas: Ley N° 3856/09 *De Reconocimiento del Tiempo de Servicios entre Cajas del Sistema Previsional Paraguayo* y Ley N° 3990/10 *Que Incorpora al Seguro Integral de Salud y Jubilaciones a los Docentes Privados*, beneficiando a 15000 docentes.

[49] Por Resolución Nº1622/09 se crea la Unidad Técnica de Gestión Socio Ambiental, encargada de promover el desarrollo sustentable del Hábitat.